

الجمعية العامة



Distr.: General  
8 March 2010  
Arabic  
Original: English

مجلس حقوق الإنسان  
الدورة الخامسة عشرة  
الفريق العامل المعنى بالحق في التنمية  
فرقة العمل الرفيعة المستوى المعنية بإعمال الحق في التنمية  
الدوره السادسه

جنيف، ٢٢-١٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠

الحق في التنمية

تقرير فرقه العمل الرفيعة المستوى المعنية بإعمال الحق في  
التنمية عن دورها السادسه

(جنيف، ٢٢-١٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠)

إضافة

معايير الحق في التنمية وما يتصل بها من معايير فرعية تنفيذية

- ١ - تتضمن هذه الوثيقة قائمة منقحة لمعايير الحق في التنمية، وما يتصل بها من معايير فرعية تنفيذية، وفقاً لطلب الفريق العامل المعنى بالحق في التنمية الذي حظي بتأييد مجلس حقوق الإنسان في قراره ٢٣/١٢. وفي المعايير الفرعية سعى لمعالجة السمات الأساسية للحق في التنمية، كما هو وارد في إعلان الحق في التنمية، بطريقة شاملة ومتسقة، بما في ذلك شواغل المجتمع الدولي بشأن الأولوية التي تتجاوز الشواغل الواردة في المدف الإنمائي ٨ للألفية، بما يخدم الأغراض الواردة في جميع أحكام قرار المجلس ٩ ذات الصلة.
- ٢ - ولهذا الغرض، أعدت فرق العمل جدولًا (انظر المرفق) يبدأ بيان عام عن التوقع الأساسي من الحق في التنمية ("معايير الرئيسي")، ثم يوضح هذا المعيار الرئيسي بسرد ثلاث خصائص للحق، يمكن تقييم إعمال كل منها بالإشارة إلى عدة معايير، قد تكون بدورها أكثر دقة من خلال المعيار الفرعي. ثم يمكن تقييم المعيار الفرعي بالاستناد إلى أدوات قياس موثوقة في شكل مؤشر أو عدة مؤشرات.
- ٣ - وبغية إدراج هذه العملية في سياق الأعمال التي تقوم بها فرق العمل لفتره تغطي خمس سنوات، ترکز هذه الوثيقة على المراحل الرئيسية للعمل الذي أنجزته فرق العمل بشأن أدوات القياس هذه وتوضح عدة سمات رئيسية لها في الفرع أدناه.

### **المرحلة الأولى: الاختبار التجريبي للمعايير الأولية لدى الشركات الإنمائية**

- ٤ - رأت فرق العمل، في دورتها الأولى المعقودة في عام ٢٠٠٤، أنه لتطبيق أطر السياسات الداعمة للأهداف الإنمائية للألفية وتعزيز إعمال الحق في التنمية، ينبغي أن تطور الأدوات العملية، بما في ذلك المبادئ التوجيهية والمؤشرات الموضوعية، التي تساعد على ترجمة قواعد ومبادئ حقوق الإنسان إلى معايير في متناول صانعي السياسات والعاملين في مجال التنمية (٢) E/CN.4/2005/WG.18/2، الفقرة ٤٦).
- ٥ - ووفقاً لطلب الفريق العامل بأن تنظر فرق العمل في المدف ٨ من الأهداف الإنمائية للألفية، المتعلقة بإقامة شركة عالمية من أجل التنمية، وتقترن بمعايير لتقيممه الدوري (٢٥) E/CN.4/2005/25، الفقرة ٤ (ط)، نظرت فرق العمل في دورتها الثانية المعقودة في عام ٢٠٠٥، في دراسة<sup>(١)</sup> أعدت بطلب من المفوضية السامية لحقوق الإنسان واعتمدت مجموعة أولية تتألف من ١٣ معياراً (٨٢) E/CN.4/2005/WG.18/TF/3، الفقرة ٨٢.
- ٦ - وتود فرق العمل، إذ تقدم التوصيات المذكورة أعلاه إلى الفريق العامل، أن تؤكد أن جميع آليات المسائلة القائمة فيما يتعلق بقضايا المعونة والتجارة والدين ونقل التكنولوجيا،

(١) المدف الإنمائي ٨ من الأهداف الإنمائية للألفية: مؤشرات لرصد التنفيذ، دراسة أعدتها ساكيكو فوكودا - بار (E/CN.4/2005/WG.18/TF/CRP.2)، ونشرت لاحقاً تحت عنوان "المدف ٨ من الأهداف الإنمائية للألفية - الالتزامات الدولية في مجال حقوق الإنسان؟" في حلية حقوق الإنسان، الجزء ٢٨، العدد ٤.

والقطاع الخاص وإدارة الشؤون العالمية، في سياق ولايائماً المحددة، يمكن أن تحسن مُجمل عملية المساءلة في تحقيق الهدف ٨، نظراً لأنها تشكل المصدر الأساسي للمعلومات ذات الصلة لأغراض التقييم الدوري للهدف ٨ بغية إعمال الحق في التنمية. ومع ذلك، فإن آليات الرصد القائمة تتزع إلى إهمال الجوانب الهامة لحقوق الإنسان مثل تلك التي تعكسها معايير هذه الآليات، وهي بحاجة إلى فحص دقيق ونقد لكي تكون مفيدة لأغراض الحق في التنمية. وكشرط مسبق للرصد الفعال للمعايير المذكورة أعلاه، ثبت فرق العمل آليات الرصد هذه على إدماج مؤشرات يمكن قياسها، فيما يصل بحقوق الإنسان، تستند إلى بحوث وبيانات موثوقة، بما فيها تلك التي تثبت وجود روابط بين تعزيز وحماية حقوق الإنسان والنتائج الإنمائية الإيجابية. وفضلاً عن ذلك اعتبرت فرقة العمل أنه سيكون من المفيد في رصد التقدم المحرز في إعمال الحق في التنمية أن يتسعن للفريق العامل أن يتلقى بشكل دوري عناصر آليات الرصد القائمة الأكثر صلة بالمعايير التي تقتربها فرق العمل، مما ييسر مهمته في إثراء استعراض دورى للشراكات العالمية من أجل إعمال الحق في التنمية. وكانت التوصية الرئيسية هي أن يضطلع الفريق العامل بهذا التقييم الدوري.

-٧ وفي عام ٢٠٠٦ و ٢٠٠٧ و ٢٠٠٨ ، طبقت فرقة العمل المعايير على مختلف الشراكات العالمية وحسبتها في ضوء هذه التجربة. وطلب الفريق العامل من فرقة العمل أن تستعرض بنية المعايير، وشمولاً بجوانب التعاون الدولي، ومنهجية تطبيقها، بغية زيادة فعاليتها بوصفها أداة عملية لتقييم الشراكات العالمية، وبصفة خاصة على تقديم عرض متسلق للمعايير والقوائم المرجعية المتصلة بها، باعتبارها معايير فرعية تنفيذية. ورأى الفريق العامل أن هذه العملية ستؤدي في نهاية المطاف إلى وضع وتنفيذ مجموعة شاملة ومتسقة من المعايير. وبالتالي، أولت فرقة العمل اهتماماً خاصاً لطلب الفريق العامل المتمثل في تطوير المعايير وتحسينها تدريجياً بالاستناد إلى الممارسة الفعلية (A/HRC/4/47، الفقرات ٥١، ٥٢ و ٥٥).

-٨ وقد لقي اهتمام فرقة العمل المستمر بنوعية المعايير صدى طيباً لدى أصحابها المؤسسيين والدول الأعضاء، فضلاً عن الوكالات المسئولة عن الشراكات التي تم استعراضها. وبناء على ذلك، قامت فرقة العمل بصياغة القائمة المدرجة في المرفق الثاني بوصفها تطويراً تدريجياً للمعايير، وقد أبانت أساساً على محتوى المعايير ذاته، لكنها أعادت ترتيب هذه المعايير وأوضحتها وفصّلتها استناداً إلى العبر المستخلصة من تطبيقها حتى الآن. وعرضت هذه القائمة كمرحلة وسيطة لاستخدام المعايير في المرحلة الثانية من عملها (٢٠٠٨)<sup>(٢)</sup>. وجدير بالذكر أن فرقة العمل وجهت اهتمام الفريق العامل إلى التزامه ببلوغ مستوى النوعية المنشود، وذلك بضممان (أ) أن تكون المعايير صارمة من الناحيتين التحليلية والمنهجية؛ (ب) أن توفر للجهات المنخرطة في تفزيذ الشراكات الإنمائية أدوات موجّهة تجريبياً يمكن أن

تحسّن نتائج عملها في ضوء ولادة كل منها؛ (ج) أن تتضمن في صلبها الأعمال التحليلية التي تقوم بها أفرقة الخبراء في البنك الدولي، ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والأونكتاد، واليونيسيف، واليونسكو، وإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بالأمم المتحدة، ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، وجهات أخرى، فضلاً عن مراكز البحث الأكاديمية؛ (د) أن توفر إرشادات تمكن الشراكات العالمية من أجل التنمية من أن تلبي على نحو أفضل الأهداف الواسعة للحق في التنمية، واقتصرت لهذا الغرض مشاوره خبراء<sup>(٣)</sup>.

## المرحلة الثانية: إثمام منهجة المعايير وهيكلها

-٩- في عام ٢٠٠٩، بادرت فرق العمل إلى القيام بعملية أكثر انتظاماً هيكلة المعايير حول خصائص وربطها بمؤشرات توضيحية. وتمثلت الخطوة الأولى في التكليف بإعداد ورقة موضوعية<sup>(٤)</sup>، وغيرها من الوثائق الأساسية<sup>(٥)</sup> ودعوة اجتماع خبراء على الصعيد الدولي<sup>(٦)</sup>. واستناداً إلى هذا العمل، وضعت فرق العمل خصائص ومعايير أولية. وتبادلت فرق العمل التقرير المرحلي مع الفريق العامل في دورته العاشرة المعقودة في عام ٢٠٠٩ حتى تتسنى لها الاستفادة من الآراء المتروية للدول الأعضاء قبل موافصلة عملها وتحسّن عرض المعايير المنقحة في عام ٢٠١٠ (A/HRC/12/WG.2/TF/2)، المرفق الرابع). وفي التقرير، وجهت فرق العمل الانتباه إلى ضرورة وضع المعايير المحددة على أساس تحليلي دقيق، من الناحية المفاهيمية والنهاية المنهجية على حد سواء. و يجب أن تستبعد من هذا الأساس كل أوجه التعسف أو التحيز السياسي عند اختيار المعايير. وبالإضافة إلى ذلك، يتعين أن تكون المعايير تنفيذية بالقدر الكافي حتى تجد فيها مختلف الجهات صاحبة المصلحة، ولا سيما المجتمع الإنمائي، المغرى الذي يدفعها إلى تطبيقها في مجالات عملها الخاصة. وأكّد التقرير كذلك أن المعايير والمعايير الفرعية والمؤشرات تستند إلى قراءة شاملة لصكوك حقوق الإنسان التي يمكن أن تحدد منها العناصر الأساسية؛ ويتعين أن تكون الخصائص (المكونات) فريدة في حد ذاتها إلى أقصى درجة. وعلى هذا الأساس، اقترحت فرق العمل ثلاثة مكونات ليستعرضها الفريق العامل قبل المضي قدماً في تحديد المعايير والمعايير الفرعية.

(٣) المرجع نفسه، الفقرتان ٦٩ و٧٠.

(٤) إعمال الحق في التنمية: استعراض معايير فرق العمل وبعض الخيارات، دراسة أعدتها راجيف ماهموترا (A/HRC/12/WG.2/TF/CRP.6).

(٥) قضايا منهجة للأدوات النوعية والكمية لقياس الامتثال للحق في التنمية، بيليوغرافيا مختارة (A/HRC/12/WG.2/TF/CRP.7/Add.1).

(٦) انظر A/HRC/12/WG.2/TF/CRP.7.

١٠ - وعلى الرغم من الاختلافات في درجات التأكيد، فقد أعربت وفود شتى عن تأييدها بشكل عام لنهج فرقة العمل في صياغة المعايير المتمثل في بيان الأبعاد الوطنية والدولية على السواء للحق في التنمية ولكونها تطبق في تحسين المعايير نجاحاً شاملاً إزاء حقوق الإنسان ( الفقرة ٣٤ A/HRC/12/28). وهناك تأييد عام أيضاً للمكونات الثلاثة (التنمية الشاملة التي ترکز على الإنسان والبيئة التمكينية والعدالة الاجتماعية والإنصاف) للحق في التنمية التي تظهر في المعايير، وكان هذا التأييد قوياً بشكل خاص فيما يتعلق بعنصر العدالة الاجتماعية والإنصاف. وقد علق بعض المندوبيين أهمية أكبر على مكون النهج الشامل إزاء التنمية فيما رکز آخرون جل اهتمامهم على مكون البيئة التمكينية. وفيما يتعلق باتساق المعايير ومناسبتها، أعرب عدة مندوبي عن آرائهم وقدمو اقتراحات بشأن معايير محددة. وأعرب عن بعض الشواغل فيما يخص الطابع الطموح جداً لبعض المعايير وما إذا كان ينبغي وضع معايير فرعية مقابلة لتلك المعايير. واقتراح بعض المندوبيين تبسيط المعايير وتجنب الازدواجية فيها بينما رأى البعض الآخر أنه ينبغي أن تدرج في أحد هذه المكونات معايير تزيد عما هو وارد في المشروع الأولي الحالي. وقد قدمت اقتراحات عديدة تتعلق بمعايير محددة، وأحيط علمًا بهذه المعايير وستستخدمها فرقه العمل في المرحلة المقبلة من عملها. ( المرجع نفسه، الفقرة ٣٥ ).

١١ - وعقب التعليق الذي أبداه الفريق العامل، واصلت فرقه العمل في عامي ٢٠٠٩ و ٢٠١٠ وضع مجموعة كاملة من الخصائص والمعايير والمعايير الفرعية والمؤشرات. ووفقاً لتوصية الفريق العامل بأن تستفيد فرقه العمل من الخبرات المتخصصة، بما في ذلك خبرات المؤسسات الأكاديمية والبحثية ووكالات الأمم المتحدة ذات الصلة ومنظمات عالمية أخرى ذات صلة ( الفقرة ٤٦ A/HRC/12/28 )، طلبت المفوضية السامية لحقوق الإنسان إعداد دراسة<sup>(٧)</sup> من خبرتين استشاريتين، إحداهما لها خبرة في مجال القانون الدولي لحقوق الإنسان، والأخرى في الاقتصاد الإنمائي. والغرض من هذه الدراسة هو إجراء بحث شامل بشأن (أ) المحتوى المعياري للحق في التنمية في سياق القانون الدولي والممارسة الدولية لحقوق الإنسان من أجل تعريف خصائصه ومعاييره الرئيسية لتقدير التقدم المحرز نحو إعماله؛ (ب) التحديات الإنمائية ذات الصلة الوثيقة التي تحتاج إلى الاهتمام بها على سبيل الأولوية بغية تعريف المعايير والمعايير الفرعية؛ و(ج) توفر التدابير المنهجية القوية وجموعات البيانات الموثوقة بها المناسبة للمؤشرات. كما تهدف الدراسة إلى اقتراح تحسينات على قائمة الخصائص وما يقابلها من معايير بالصيغة التي أعدتها فرقه العمل، واستكمالها بالمعايير الفرعية والمؤشرات التنفيذية.

(٧) الانتقال من النظرية إلى التطبيق: المعايير التنفيذية لتقدير تنفيذ الحق الدولي في التنمية، أعدتها ماريا غرين وسوزان راندولف ( A/HRC/15/WG.2/TF/CRP.5 ).

١٢ - وبغية تعزيز الاستفادة من الخبرات المتخصصة، استُعرضت الدراسة في إطار مشاورات للخبراء دعت إلى عقدها المفوضية السامية لحقوق الإنسان في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩. وأخيراً، نظرت فرقة العمل أثناء دورتها السادسة المعقدة في كانون الثاني/يناير ٢٠١٠ في دراسة الخبريرتين الاستشاريتين وفي تقرير مشاورات الخبراء (٤)، إلى جانب ملاحظات أولية قدمتها الدول الأعضاء والجهات المراقبة من المؤسسات والمنظمات غير الحكومية المعنية (٢)، الفقرات ٦٧-٦٩.

### **الاعتبارات العامة التي يقوم عليها إطار الخصائص والمعايير الفرعية والمؤشرات**

١٣ - اختبرت المعايير الرئيسية والخصائص والمعايير الفرعية والمؤشرات (انظر الجدول، المرفق) انطلاقاً من الحرص على الاتساق مع المبادئ المتفق عليها وما تنطوي عليه من إمكانات من شأنها وضع الحق في التنمية موضع التنفيذ، وكذلك مع مراعاة الحاجة إلى التمييز بين المعايير العامة والدائمة من جهة والمعايير الخاصة بسياق ما والخاضعة للتغيير من جهة أخرى. وفيما يتعلق بالاتساق مع المبادئ المتفق عليها، جرى الحرص على ضمان أن تكون جميع المعايير (الخصائص والمعايير الفرعية) راسخة في (أ) إعلان الحق في التنمية؛ (ب) المعايير التي جرى النظر فيها من قبل والتي اعتبرها الفريق العامل مفيدة؛ (ج) تحليل هيئات أو مؤسسات الأمم المتحدة، والباحثين والممارسين البارزين؛ (د) القوانين والمعايير والنظريات والممارسات الدولية الأخرى في مجال حقوق الإنسان؛ و(هـ) المعايير والنظريات والممارسات الإلئتمائية الدولية السائدة. وفيما يتعلق بإعمال الحق في التنمية، تهدف المعايير إلى تقديم إرشادات واضحة وعملية المنحى فيما يخص مسؤوليات صانعي القرار في الدول والمؤسسات الدولية والمجتمع المدني عندما يخاطبون للسياسات والمشاريع والعمليات المتعلقة بالتنمية وينفذوها ويتبعونها ويقيّموها. وينبغي للمعايير والمعايير الفرعية أن تكون مستدامة نسبياً ومناسبة للإدراج في مجموعة من المبادئ التوجيهية أو أن تكون صكّاً ملزاً قانوناً يمكن للأطراف الفاعلة الإنمائية أن تستخدمه على المدى البعيد عند تقييم مدى تحمل مسؤولياتها أو مسؤوليات الآخرين. وتحدّد المؤشرات، من جهة أخرى، إلى المساعدة على تقييم الامتثال للمعايير والمعايير الفرعية، وهي تقتصر بالتالي على سياق ما وتختضن للتغير مع مضي الوقت.

١٤ - وأحرزت الأمم المتحدة والمراكم الأكاديمية والبحثية تقدماً هاماً في السنوات الماضية في وضع مؤشرات لقياس حقوق الإنسان. ونظرت فرقة العمل، بصفة خاصة، في إنجازات هيئات المعاهدات بشأن المؤشرات، التي تتعلق من تحيص الخصائص الرئيسية للحق في التنمية وتحديد المؤشرات في ثلاثة أبعاد وهي: البعد الهيكلي وبعد عملية التنفيذ وبعد النتائج (HRI/MC/2008/3). وقررت فرقة العمل تطبيق هذه المفاهيم في عملها بشأن الحق في التنمية، كما يعكس في مبادئ الاختيار الواردة أدناه. وتعكس المؤشرات المختارة لإدراج الشواغل الحالية الملحة والأدوات المعتمدة للقياس وجمع البيانات، كما حددها المؤسسات الدولية،

والمستخدمة لقياس التقدم المحرّز في الوفاء بالالتزامات الناجمة عن الاتفاques والمؤشرات الدولية الخاصة بحقوق الإنسان ومسائل أخرى مثل الديون والتجارة والحد من الفقر وتمويل التنمية وتغيير المناخ. كما تعكس توافق عام للآراء في أوساط الباحثين والممارسين في مجال التنمية، فضلاً عن النظريات السائدة بشأن أكثر الوسائل فعالية لمعالجة قضايا التخلف أو التفاوت على المستويين دون الوطني والوطني. وبنّىت جهود لرعاة القدرات الحالية للحكومات والمؤسسات الدولية في مجال جمع بيانات إضافية.

١٥ - واختبرت المؤشرات المدرجة في الجدول من بين مجموعة أوسع من المؤشرات الهيكلية ومؤشرات عملية التنفيذ ومؤشرات النتائج (HRI/MC/2008/3). وكان الشغل الشاغل في اختيار المؤشرات الكمية التوضيحية الواردة في الجدول هو صلاحيتها وموثوقيتها وإمكانية مقارنتها زمنياً وعلى الصعيد الدولي. ومنحت الأفضلية للمؤشرات التي يُرجح أن تبرز اختلافات بين البلدان وعلى مر الزمن، وبالتالي توضيح التغيرات في الرفاه البشري. وهناك مزيج من المؤشرات المفيدة أساساً لوصف النتائج والمؤشرات الإنمائية (المؤشرات الهيكلية ومؤشرات أساليب المعالجة) في توفير الإرشاد للعمل المستقبلي (مؤشرات النتائج). وفي أكثرية المسائل، عندما تناح مؤشرات متعددة لتناول مسألة بعينها، لا تدرج سوى المسألة الأقرب لجوهر هذه المسألة. وكان يمكن أن تختار مؤشرات أخرى من بين آلاف المؤشرات التي يُحتمل أن تكون مناسبة، وتبرز مؤشرات جديدة. ولذلك، ينبغي تحديث المؤشرات المدرجة (انظر المرفق) في الحواشي في أكثرية الحالات بإدراج إشارات إلى المراجع التي يمكن فيها الرجوع إليها، إضافة إلى التقييمات والمؤشرات الجديدة المضافة حالما تناح.

١٦ - ويمكن للمرء أن يتساءل، وهو تساؤل شرعي، عن الجهة التي توجه إليها المعايير. ويرد الرد في المادة ٣ من إعلان الحق في التنمية: "تحمل الدولة المسؤولية الرئيسية عن هيئة الأوضاع الوطنية والدولية المواتية لإنفصال الحق في التنمية". وعند النظر في ما هو مطلوب لتهيئة هذه البيئة التمكينية، قد يتبدّل إلى ذهن الكثيرين الأنظمة والمؤسسات الدولية التي تضع اللوائح وتخصّص الموارد. وهي نتائج للعمل الجماعي للدول، كما هو الشأن بالنسبة إلى السياسات والبرامج. وفي هذا الصدد، فإن الحق في التنمية هو مسؤولية الدول التي تعمل بصورة جماعية في شراكات دولية وإقليمية. وقد يجد البعض معالجة هذه المسؤولية على أساس أنها تدرج ضمن الكيان القانوني لمؤسسة دولية. ورغم أن للمؤسسات الدولية، كشخصيات اعتبارية، حقوقاً وواجبات، فضلت فرقة العمل أن تستند إلى المادة ٣ السالفة الذكر مفهوم فيما يتعلق بمسؤولية الدول التي تعمل بصورة جماعية. والمستوى الثاني للمسؤولية هو عمل الدول فرادى عند اعتماد وتنفيذ السياسات التي تؤثر في الأشخاص الذين لا يخضعون تماماً لولايتها القضائية، مثل المستفيدين من برامج المساعدة، والأشخاص الذين يحصلون على منافع تتعلق بالأدوية المتاحة لهم عن طريق استخدام أساليب مرنّة في الاتفاques التجارية أو عن طريق البرامج المتفق عليها دولياً. وترتّد هذه الأعمال الجماعية

والدولية في المادة ٤ من الإعلان: "من واجب الدول أن تتخذ خطوات، فردياً وجماعياً، لوضع سياسات إئمائية دولية ملائمة بغية تيسير إعمال الحق في التنمية تماماً".

١٧ - وأخيراً، توضح المادة ٢ من الإعلان أن "من حق الدول ومن واجبها وضع سياسات إئمائية وطنية ملائمة تهدف إلى التحسين المستمر لرفاهية جميع السكان وجميع الأفراد على أساس مشاركتهم، النشطة والحررة والهادفة، في التنمية وفي التوزيع العادل للفوائد الناجمة عنها". وبناء على ذلك، فإن تقييم الظروف الوطنية ترتبط بالسياسات والبرامج الوطنية التي تؤثر في الأشخاص داخل الولاية القضائية للدولة ما.

١٨ - ويمكن أن ترتتب المعايير الواردة في الجدول وفقاً لمسؤوليات الدول وهي تعمل على الصعيد الداخلي والخارجي والجماعي أو تبيّن لكل معيار فرعى مستوى مسؤولية الدول الملائم. ورأت فرقة العمل أن هذا الترتيب سيولد ازدواجاً مفرطاً نظراً إلى أن معظم السياسات الخاصة بالحق في التنمية تشمل مسؤوليات على جميع المستويات الثلاثة أو على الأقل مستوىين من هذه المستويات، والمسؤوليات على مستوى واحد فقط هي بدائية في معظم الحالات. وبناء على ذلك، يبدأ الجدول من المعيار الرئيسي وبهيكلاً حول ثلاث خصائص للسياسة الإئمية الشاملة التي تركز على الإنسان، وعمليات حقوق الإنسان التشاركية والعدالة الاجتماعية. وبينما تتناسب المؤشرات الهيكيلية ومؤشرات التنفيذ ومؤشرات النتائج مع جميع هذه المستويات، فإن السمة المميزة الرئيسية هي أن المستوى الأول يتصل بالالتزام (مفهوم محمد للتنمية)، والثاني بالقواعد والمبادئ (حقوق الإنسان، والمشاركة، والمساءلة والشفافية) والثالث بنتائج التوزيع (التوزيع العادل لمنافع وأعباء التنمية). وكل مؤشر من هذه المؤشرات فريد في حد ذاته بقدر الإمكاني، ييد أنها تتدخل بالضرورة، على سبيل المثال فيما يتعلق بالتمييز ومواصلة تحسين الرفاه. وتُعتبر معايير التداخل مسائل تتعلق بالسياسة العامة أولاً، وبالاحترام اللوائح والمبادئ ثانياً وتحقيق العدالة الاجتماعية ثالثاً.

١٩ - ويشير المعيار الفرعى في العمود الثاني من الجدول إلى الحالات الرئيسية التي يمكن أن يُقاس فيها التقدم المحرز، وفي العمود الثالث إلى وصف موجز للمؤشرات ذات الصلة، التي تُعرف لاحقاً بمراجع في الحواشي. والغرض من هذا العرض هو تمكين المسؤولين عن السياسات الوطنية والدولية من الوصول إلى أدوات موثوقة لقياس الإنمازات في مجال الحق في التنمية. وقد يرغب الفريق العامل في النظر في وضع آليات تتصل على نحو أكبر بالسياق، مثل نماذج الإبلاغ، للتمكن من تطبيق المعايير بصورة أكثر عملية. وثمة محاولة لأن تكون المعايير، بصياغتها الحالية، شاملة ومتسقة بقدر المستطاع وفقاً لطلب الفريق العامل.

## المرفق

### إعمال الحق في التنمية: الخصائص والمعايير الفرعية والمؤشرات

الحق في التنمية هو حق الأفراد والشعوب في التحسين المستمر لرفاههم وفي بيئة تكينية وطنية وعالية تفضي إلى تنمية تتسم بالعدالة والإنصاف والتشارك وتركز على الإنسان وتحترم جميع حقوقه. وقدف الخصائص والمعايير الفرعية والمؤشرات الواردة في الجدول أدناه إلى تقييم قيام الدول فرادى وجماعية باتخاذ تدابير من أجل وضع وتعزيز وإدامة ترتيبات وطنية ودولية ترمي إلى خلق بيئة تكينية من شأنها إعمال الحق في التنمية. وتشمل المسؤولية عن خلق هذه البيئة التكينية ثلاثة مستويات رئيسية: (أ) دول تعمل بصورة جماعية في شراكات عالمية وإقليمية<sup>(١)</sup>؛ (ب) دول تعمل بصورة فردية إذ إنها تعتمد وتنفذ سياسات تؤثر على أشخاص لا يخضعون تماماً لولايتها<sup>(٢)</sup>؛ (ج) دول تعمل بصورة فردية إذ إنها تضع سياسات وبرامج إثنائية تؤثر على أشخاص يخضعون لولايتها<sup>(٣)</sup>. ومن أجل تقييم التقدم المحرز في الوفاء بهذه المسؤوليات، أدرجت أيضاً مجموعة مختارة من المؤشرات (للاطلاع على تعريفها التقني ومصادرها، انظر الموارثي).

#### الخاصية ١: السياسات الإنمائية الشاملة التي تركز على الإنسان

المؤشرات	المعيار الفرعي	المعيار
الإنفاق العام على الرعاية الصحية الأولية <sup>(٤)</sup> ؛ العمر المتوقع عند الولادة <sup>(٥)</sup> ؛ إمكانية الوصول إلى الأدوية الأساسية <sup>(٦)</sup> ؛ انخفاض وزن المواليد <sup>(٧)</sup> ؛ وفيات الأطفال <sup>(٨)</sup> ؛ انتشار فيروس نقص المناعة البشرية <sup>(٩)</sup> ؛ الولادات التي تُجرى تحت إشراف أحصائيين مهرة <sup>(١٠)</sup>	(أ) ١، الصحة الاجتماعي والاقتصادي <sup>(١١)</sup>	(أ) تعزيز التحسين المستمر في مجال الرفاه
الإنفاق العام على التعليم الأولى <sup>(١٢)</sup> ؛ معدلات التسجيل في المدارس <sup>(١٣)</sup> ؛ معدلات إكمال التعليم المدرسي <sup>(١٤)</sup> ؛ عدد الإنجازات الدولية للطلاب <sup>(١٥)</sup>	(أ) ٢، التعليم	
الإنفاق العام على توفير الخدمات العامة <sup>(١٦)</sup> ؛ إمكانية الوصول إلى مياه الشرب والمرافق الصحية <sup>(١٧)</sup> ؛ نسبة الأشخاص الذين لا مأوى لهم <sup>(١٨)</sup> ؛ تكاليف السكن بالنسبة إلى الدخل <sup>(١٩)</sup> ؛ سكان الأحياء الفقيرة <sup>(٢٠)</sup>	(أ) ٣، السكن والمياه	

(أ) انظر قرار الجمعية العامة ١٢٨/٤١، المرفق، الفقرة الثانية من الديباجة، المادة ٣.

(ب) المرجع نفسه، المادة ٤.

(ج) المرجع نفسه، المادة ٢.

(د) المرجع نفسه، الفقرة الثانية من الديباجة والمادة ٣-٢.

<p>البطالة طويلة الأمد<sup>(١٧)</sup>؛ العمل بعض الوقت غير الطوعي<sup>(١٨)</sup>؛ الإنفاق العام على الضمان الاجتماعي<sup>(١٩)</sup>؛ معدلات فقر الدخل دون الخطوط الوطنية والدولية<sup>(٢٠)</sup></p> <p>معدلات توقف نمو الأطفال<sup>(٢١)</sup></p> <p>الإطار التنظيمي الوطني<sup>(٢٢)</sup>؛ استقرار الأسعار المحلية<sup>(٢٣)</sup>؛ استقرار الاستثمارات<sup>(٢٤)</sup></p> <p>تقديرات أسعار الغذاء الوطنية<sup>(٢٥)</sup>؛ آليات للوساطة بشأن تقلبات أسعار الأغذية الأساسية<sup>(٢٦)</sup>؛ التقلبات في إنتاج الأغذية<sup>(٢٧)</sup>؛ حصة الزراعة في مجموعة الاستثمارات<sup>(٢٨)</sup></p> <p>القدرة على تحمل الدين<sup>(٢٩)</sup>؛ احتياطات العملة الصعبة<sup>(٣٠)</sup></p> <p>تنسيق سياسات الاقتصادات الكلية الدولية<sup>(٣١)</sup>؛ التدفقات المالية لمواجهة التقلبات الدورية<sup>(٣٢)</sup>؛ استقرار تدفقات رأس المال الخاص<sup>(٣٣)</sup>؛ وضع سياسات لتجنب الآثار الضارة للسياسات الكلية المحلية على بلدان أخرى<sup>(٣٤)</sup></p> <p>الأسعار الدولية للسلع الأساسية لمواد غذائية رئيسية<sup>(٣٥)</sup>؛ الآليات الدولية لتشييد الأسعار<sup>(٣٦)</sup>؛ أسعار السلع الأساسية غير الزراعية<sup>(٣٧)</sup></p> <p>توافر البيانات الاجتماعية والاقتصادية المصنفة بوصفها عنصراً من عناصر محتوى الحق في التنمية في الوثائق المتعلقة بالاستراتيجيات الإنمائية الوطنية الرئيسية<sup>(٣٨)</sup></p> <p>الأهداف المتمثلة في الإنصاف وعدم التمييز والحق في التنمية الواردة في برامج وسياسات صندوق النقد الدولي، والبنك الدولي ومنظمة التجارة الدولية<sup>(٣٩)</sup></p> <p>تدابير الإدارة الرشيدة القائمة على سيادة القانون<sup>(٤٠)</sup></p> <p>تدابير الإدارة الرشيدة التي تتسم بالجودة التنظيمية<sup>(٤١)</sup></p>	<p>١(أ)٤، العمل والضمان الاجتماعي</p> <p>١(أ)٥، الأمن الغذائي والتغذية</p> <p>١(ب)١، تخفيف مخاطر الأزمات المالية المحلية</p> <p>١(ب)٢، توحى الحقيقة أمام تقلبات أسعار السلع الأساسية الوطنية</p> <p>١(ب)٣، الحد من مخاطر الاحتلالات الكلية الخارجية</p> <p>١(ب)٤، الحد والتخفيف من آثار الأزمات المالية والاقتصادية الدوليين</p> <p>١(ب)٥، الحماية من تقلبات الأسعار الدولية للسلع الأساسية</p> <p>١(ج)١، أولويات الحق في التنمية الواردة فيخطط والبرامج الإنمائية الوطنية</p> <p>١(ج)٢، الأولويات الواردة في سياسات وبرامج صندوق النقد الدولي، والبنك الدولي، ومنظمة التجارة العالمية وغيرها من المنظمات</p> <p>١(د)١، نظام يتعلق بحقوق الملكية وإنفاذ العقود</p> <p>١(د)٢، السياسات واللوائح التي تشجع الاستثمار الخاص</p> <p>١(ج) اعتماد استراتيجيات للسياسات الوطنية والدولية مؤيدة للحق في التنمية<sup>(٤)</sup></p> <p>١(د) إنشاء نظام تنظيمي ورقيبي لإدارة المخاطر وتشجيع المنافسة<sup>(٥)</sup></p>	<p>١(أ) الحفاظ على نظم اقتصادية ومالية مستقرة على المستويين الوطني والعالمي<sup>(٦)</sup></p>
---	---	---

(٤) المرجع نفسه، الفقرتان الرابعة عشرة والخامسة عشرة من الديباجة والمادة ٢-٢ و ٣-٣ و ١-٣ و ١٠.

(٥) المرجع نفسه، الفقرة الثالثة من الديباجة، المادة ٣-٢ و ١-٣ و ٤ و ١٠. انظر أيضاً تقرير المؤتمر الدولي لتمويل التنمية (A/CONF.198/11)، الفقرة ١١.

(٦) انظر قرار الجمعية العامة ٤١/١٢٨، الفقرة الرابعة عشرة من الديباجة، المادة ٢-٢ و ٣-٢ و ١-٣ و ١٠؛ الفقرة ٣٧، الفقرة ٣٠٣/٦٣، وتوافق آراء مونتيري (A/CONF.198/11)، الفقرتان ٢٠ و ٢١.

- 1(ه) إنشاء نظام تجاري دولي منصف،  
واقائم على القواعد، ويمكن التنبؤ به،  
ومعترف به في جميع أنحاء العالم،  
وغير مميز (ج)
- 1(ه) ١، قواعد تجارية على  
المستويات الثنائي والإقليمي  
والمتعدد الأطراف تفضي إلى إعمال  
الحق في التنمية
- 1(ه) ٢، الوصول إلى الأسواق  
(حصة التجارة العالمية)
- إعانت الصادرات الزراعية التي تضر بصالح البلدان  
المنخفضة الدخل<sup>(٤٤)</sup>؛ الواردات الزراعية من البلدان  
النامية<sup>(٤٥)</sup>؛ التعريفات الجمركية على المنتجات  
المصنعة<sup>(٤٦)</sup>؛ التعريفات الجمركية على صادرات  
البلدان النامية<sup>(٤٧)</sup>؛ الحدود القصوى للتعريفات  
الجمركية<sup>(٤٨)</sup>؛ الصادرات المصنعة<sup>(٤٩)</sup>
- التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع  
العمال المهاجرين وأفراد أسرهم<sup>(٥٠)</sup>
- السياسات الضريبية الفعالة التي تتضمن حشد  
الحد الأقصى من الموارد المتاحة من أجل إعمال  
حقوق الإنسان<sup>(٥١)</sup>
- صافي تدفقات المساعدة الإنمائية الرسمية بالنسبة إلى  
الدخل القومي للكل من البلدان المتخلفة التي يبلغ مؤشر  
الأهداف الإنمائية للألفية فيها ٧٠، في المائة وبالنسبة  
إلى الدخل القومي للبلدان المتقدمة<sup>(٥٢)</sup>؛ المعونة القائمة  
على البرامج<sup>(٥٣)</sup>؛ ونوعية المعونة<sup>(٥٤)</sup>
- اقتراحات بشأن مصادر ابتكاريتها لتمويل  
التنمية الدولية<sup>(٥٥)</sup>  
الدين الخارجي بالنسبة للصادرات<sup>(٥٦)</sup>
- وجود إطار سياسي لتنمية التكنولوجيا التي تستهدف  
تبليغ احتياجات الفقراء<sup>(٥٧)</sup>
- تحسين في التكنولوجيا الزراعية<sup>(٥٨)</sup>؛ تحصيص  
معونة للزراعة<sup>(٥٩)</sup>
- مكونات التكنولوجيا في الصادرات<sup>(٦٠)</sup>؛ الأحكام  
المتعلقة بشروط الأداء في الاتفاقيات التجارية<sup>(٦١)</sup>
- 1(و) ٣، تنقل الأشخاص
- 1(و) ١، حشد الموارد المحلية  
المالية الكافية<sup>(ط)</sup>
- 1(و) ٢، حجم وشروط التدفقات  
الرأسمالية الثنائية الرسمية
- 1(و) ٣، حجم وشروط التدفقات  
الرأسمالية الرسمية متعددة الأطراف
- 1(و) ٤، القدرة على تحمل الدين
- 1(ز) ١، استراتيجية تنمية التكنولوجيا  
التي تراعي مصلحة الفقراء<sup>(ي)</sup>
- 1(ز) ٢، التكنولوجيا الزراعية
- 1(ز) ٣، تكنولوجيا التصنيع

(ح) انظر قرار الجمعية العامة ٤١/١٢٨، الفقرة الخامسة عشرة من الديباجة، والمادتين ٣-٤؛ وقرار الجمعية العامة ٦٤/١٧٢، الفقرة التاسعة من الديباجة والفقرة ٢٦؛ وقرار مجلس حقوق الإنسان ١٠/١، الفقرة ٧.

(ط) انظر قرار الجمعية العامة ٤١/١٢٨، الفقرتان الرابعة عشرة والخامسة عشرة من الديباجة، المادتان ٢-٤؛ وقرار الجمعية العامة ٦٣/٣٠٣، الفقرات ١١ و١٤؛ وتوافق آراء موتنيري (A/CONF/198/11)، الفقرة ١٥.

(ي) انظر قرار الجمعية العامة ٤١/١٢٨، الفقرات الثالثة والعشرة والسادسة عشرة من الديباجة، المواد ٢-٣ و٤؛ و٢٥٥/٤٢٠، الفقرة ٦٠، الفقرة ٣-٣.

<p>استهلاك الكهرباء<sup>(٦٢)</sup>؛ تعطيل الإنترنت<sup>(٦٣)</sup>؛ الملكية الفكرية ومنح التراخيص<sup>(٦٤)</sup>؛ الأحكام المتعلقة بالملكية الفكرية ونقل التكنولوجيا في الاتفاقيات التجارية<sup>(٦٥)</sup></p> <p>التعاون الإنمائي في مجال التكنولوجيات الخضراء<sup>(٦٦)</sup>؛ استخدام أوجه المرونة في جوانب حقوق الملكية الفكرية المتعلقة بالتجارة لاحتياز التكنولوجيات الخضراء<sup>(٦٧)</sup></p> <p>تخصيص معونة للتكنولوجيات الصحية<sup>(٦٨)</sup>؛ واستخدام أوجه المرونة في جوانب حقوق الملكية الفكرية والتحفيضات السعرية لتوسيع نطاق إمكانية الحصول على العاقير المضادة للفيروسات العكوسية الخاصة بغيروس نقص المناعة البشرية<sup>(٦٩)</sup></p> <p>إمكانية الوصول إلى البنية التحتية للاتصالات السلكية واللاسلكية<sup>(٧٠)</sup></p> <p>التصديق على الاتفاقيات المتعلقة بالبيئة<sup>(٧١)</sup>؛ استهلاك المواد المستنفدة لطبقة الأوزون<sup>(٧٢)</sup>؛ الإعانات المقدمة في مجال صيد الأسماك<sup>(٧٣)</sup>؛ واردات الأخشاب الاستوائية<sup>(٧٤)</sup>؛ ضرائب البترول<sup>(٧٥)</sup></p> <p>قيمة رأس المال من الموارد الطبيعية<sup>(٧٦)</sup>؛ العملية التشاورية لاحترام حقوق السكان الأصليين فيما يتعلق بالموارد الطبيعية<sup>(٧٧)</sup></p> <p>إمدادات الطاقة المتعددة<sup>(٧٨)</sup></p> <p>الشافية في تجارة الموارد الاستخراجية<sup>(٧٩)</sup>؛ التفاوتات الاجتماعية والاقتصادية بين الجماعات الإثنية وغيرها من الجماعات<sup>(٨٠)</sup>؛ اعتماد تدابير دولية للحد من الأسلحة<sup>(٨١)</sup>؛ تنفيذ خطط دولية لتقييد تسويق الموارد الطبيعية التي تؤجّج الصراعات<sup>(٨٢)</sup>؛ المقاييس<sup>(٨٣)</sup></p> <p>حالات الوفاة لدى المدنيين والمشردين داخلياً أثناء الصراعات<sup>(٨٤)</sup>؛ الالتزام بمشاركة المرأة في عمليات السلام<sup>(٨٥)</sup></p> <p>آليات للعدالة الانتقالية<sup>(٨٦)</sup>؛ وتخصيص مساعدات لشرع السلاح<sup>(٨٧)</sup>؛ عمليات إعادة تأهيل وإدماج موجهة خصيصاً للفئات الضعيفة<sup>(٨٨)</sup></p>	<p>١(ز)٤، نقل التكنولوجيا، إمكانية الوصول والقدرة الوطنية</p> <p>١(ز)٥، تكنولوجيا الطاقة الخضراء</p> <p>١(ز)٦، تكنولوجيا الصحة</p> <p>١(ز)٧، تكنولوجيا المعلومات</p> <p>١(ح)١، من التدهور البيئي ونفاد الموارد</p> <p>١(ح)٢، إمكانية الوصول إلى الموارد الطبيعية</p> <p>١(ح)٣، سياسات ومارسات الطاقة المستدامة</p> <p>١(ط)١، تحفيض احتمالات نشوء الصراعات</p> <p>١(ط)٢، حماية الفئات الضعيفة أثناء الصراعات</p> <p>١(ط)٣، بناء السلام والتنمية في مرحلة ما بعد انتهاء الصراع</p>	<p>١(ح)٤، تعزيز وضمان استدامة البيئة<sup>(ك)</sup> والاستخدام المستدام للموارد الطبيعية<sup>(ك)</sup></p> <p>١(ط)٤، الإسهام في بيئة سلام وأمن<sup>(ل)</sup></p>
---	--	---

(ك) انظر قرار الجمعية العامة ١٢٨/٤١، المادتان ١-٢ و٣-١؛ وقرار الجمعية العامة ١/٦٠، الفقرة ١٠؛ وتوافق آراء مونتيри (A/CONF.198/11)، الفقرتان ٣ و٢٣.

(ل) انظر قرارات الجمعية العامة ١٢٨/٤١، الفقرات التاسعة والحادية عشرة والثانية عشرة من الديياجة، المادتان ١١٨-٦٩ و٦٠-٢٧، الفقرات ٥ و١٠.

مساهمات لاستقبال اللاجئين <sup>(٨٩)</sup>	١(ط)٤، اللاجئون وملتمسو اللجوء
معدلات القتل العمد <sup>(٩٠)</sup> (يُفضل بشكل مفصل); الاستقرار السياسي وانعدام العنف <sup>(٩١)</sup>	١(ط)٥، الأمن الشخصي في غير أوقات ومناطق الصراعات
مؤشرات اجتماعية واقتصادية <sup>(٩٢)</sup>	١(ي)١، جمع بيانات اجتماعية واقتصادية رئيسية مفصلة حسب الفئات السكانية وإتاحة إمكانية الحصول عليها للجمهور
وجود نظم <sup>(٩٣)</sup>	١(ي)٢، خطة عمل مصحوبة بنظامين للرصد والتقييم
انظر الخاصية ٢ في القائمة أدناه	١(ي)٣، دعم سياسي ومالى للعملية التشاركية

## الخاصية ٢: عمليات حقوق الإنسان التشاركية

المعيار	المعيار الفرعى	المؤشرات
٢(أ) وضع إطار قانوني يدعم التنمية المستدامة التي ترتكز على الإنسان <sup>(ن)</sup>	٢(أ)١، التصديق على الاتفاقيات ذات الصلة	التصديق على العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، واتفاقية حقوق الطفل، والاتفاقيات المتعلقة بالبيئة <sup>(٩٤)</sup> ، الفئات السكانية المحرومة والمهمشة <sup>(٩٥)</sup> ، ومعايير العمل <sup>(٩٦)</sup>
٢(أ)٢، مدى الاستجابة لعمليات الرصد والاستعراض الدولية	قيام الدول بتقديم التقارير، وأتخاذ إجراءات ببناء على النتائج والتوصيات وآراء هيئات المعاهدات والتعاون مع الإجراءات الخاصة وعملية الاستعراض الدوري الشامل <sup>(٩٧)</sup>	
٢(أ)٣، الحماية القانونية الوطنية لحقوق الإنسان	الضمادات الدستورية والتشريعية <sup>(٩٨)</sup> ؛ المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان التي تحمي حقوق الإنسان <sup>(٩٩)</sup>	
٢(ب) الاستناد إلى صكوك حقوق الإنسان ذات الصلة في وضع استراتيجيات إثنائية <sup>(س)</sup>	٢(ب)١، نهج قائم على حقوق الإنسان في الاستراتيجيات الإنمائية الوطنية	حقوق الإنسان في الخطط الإنمائية الوطنية وورقات استراتيجية الحد من الفقر <sup>(١٠٠)</sup> ؛ المسؤولية عن انتهاء حقوق الإنسان خارج الحدود الإقليمية بما في ذلك من قبل مؤسسات الأعمال التجارية <sup>(١٠١)</sup>
٢(ب)٢، نهج قائم على حقوق الإنسان في سياسات المؤسسات / الوكالات ثنائية ومتعددة الأطراف	السياسات المؤسسية في مجال حقوق الإنسان <sup>(١٠٢)</sup> ؛ تقييمات لأثر اتفاقيات منظمة التجارة الدولية وصناديق النقد الدولي وبرامج البنك الدولي على حقوق الإنسان <sup>(١٠٣)</sup>	

(م) انظر قرار الجمعية العامة ١٢٨/٤١ ، الفقرة الثانية من الديباجة، المواد ١-١ و ٣-٢ و ١-٣ و ٢-٨ .

(ن) المرجع نفسه، الفقرات الخامسة والثامنة والتالثة عشرة من الديباجة، المواد ١-١ و ١-٢ و ١٠ .

(س) انظر المرجع نفسه، الفقرتان الثامنة والعشرة من الديباجة، المواد ٣-٣ و ٦ و ٢-٩؛ وقرار الجمعية العامة ١٧٢/٦٤ ، الفقرة ٩.

<p>النسبة المئوية لحقوق الإنسان الرئيسية التي يوجد بشأنها حماية دستورية أو قانونية وآليات قضائية<sup>(١٠٤)</sup>؛ وجود حماية قانونية للمدافعين عن حقوق الإنسان<sup>(١٠٥)</sup></p>	<p>٢(ج)١، وضع إطار يوفر سبل انتصاف في حالات الانتهاك</p>	<p>٢(ج)٢، ضمان عدم التمييز، والوصول إلى المعلومات، والمشاركة وسائل الانتصاف الفعالة<sup>(١٠٦)</sup></p>
<p>توفير دعم سياسي ومالي كافٍ لضمان المشاركة الفعلية للسكان في جميع مراحل وضع السياسات والبرامج الإنمائية، التنفيذ والرصد والتقييم<sup>(١٠٧)</sup>؛ النسبة المئوية للوزارات الوطنية والوزارات دون الوطنية وغيرها من مقدمي الخدمات العامة الذين لديهم إجراءات خاصة بهم لدعم المشاركة الجماهيرية في مختلف مراحل التقييم، والتخطيط والتنفيذ وتقييم البرامج والسياسات<sup>(١٠٨)</sup>؛ ووجود معيار قانوني أو إداري يقتضي الموافقة الحرة والمستبررة من جانب المجتمعات الأصلية على استغلال الموارد الطبيعية في أراضيهم التقليدية<sup>(١٠٩)</sup></p>	<p>٢(ج)٢، وضع إطار لتيسير المشاركة</p>	<p>٢(ج)٣، الإجراءات التي تيسّر المشاركة في عملية صنع القرارات الاجتماعية والاقتصادية</p>
<p>حرية التجمع وتكوين جماعات<sup>(١٠٩)</sup>؛ حرية التعبير<sup>(١١٠)</sup>؛ صوت أصحاب الحقوق، مساءلة المكلفين، عهام<sup>(١١١)</sup></p>	<p>٢(ج)٤، وضع إطار قانوني يدعم عدم التمييز</p>	<p>٢(ج)٤، الإجراءات التي تيسّر المشاركة في عملية صنع القرارات الاجتماعية والاقتصادية</p>
<p>النسبة المئوية لحقوق الإنسان الأساسية التي يوجد بشأنها أشكال من الحماية الدستورية أو القانونية تحديداً للمرأة<sup>(١١٢)</sup>؛ النسبة المئوية لحقوق الإنسان الأساسية التي توجد بشأنها أشكال من الحماية الدستورية أو القانونية بما يؤمن المساواة في الحقوق للمواطنين بغض النظر عن العرق أو الإثنية<sup>(١١٣)</sup></p>	<p>٢(ج)٤، وضع إطار قانوني يدعم عدم التمييز</p>	<p>٢(ج)٤، وضع إطار قانوني يدعم عدم التمييز</p>
<p>النسبة المئوية للوزارات القطاعية التي يمكن أن توفر كل ما يلي لكل من برامجها ومشاريعها الأساسية: تقييم حالة الفئات الضعيفة ذات الصلة في سياق البرنامج أو المشروع، بما فيها الفئات المعرضة للتمييز والفئات الضعيفة لأسباب أخرى<sup>(١١٤)</sup>؛ بيانات التقييم الأساسي للحالة الراهنة لإمكانية الوصول إلى الخدمات ذات الصلة بشكل مفصل بحيث تعكس حالة الفئات الضعيفة<sup>(١١٥)</sup>؛ نظم رصد البرامج أو السياسات التي توفر معلومات مفصلة بشأن الفئات الضعيفة ذات الصلة<sup>(١١٦)</sup></p>	<p>٢(ج)٥، وضع نظام للتقدير والتقييم يدعم عدم التمييز</p>	<p>٢(ج)٥، وضع نظام للتقدير والتقييم يدعم عدم التمييز</p>
<p>نسبة المؤشرات الاقتصادية والاجتماعية للفئات المهمشة نسبة إلى المتوسط الوطني<sup>(١١٧)</sup>؛ النسبة المئوية للسكان من الفئات المهمشة الذين بلغت إصابتهم بفيروس نقص المناعة البشرية مراحل متقدمة وبإمكانهم الحصول على عقاقير مضادة للفيروسات</p>	<p>٢(ج)٦، المؤشرات التي تعكس احتمال معاملة الفئات المهمشة معاملة تفاضلية</p>	<p>٢(ج)٦، المؤشرات التي تعكس احتمال معاملة الفئات المهمشة معاملة تفاضلية</p>

(ع) انظر قاري الجمعية العامة ٤١/٤٢٨، الفقرتان الثانية والثامنة من الديباجة، المواد ١-١ و ٥ و ٦ و ٨؛ ٦٤/٦٤٢، الفقرتان ٩ و ٢٩.

العكوس نسبية إلى المتوسط الوطني بحسب مؤشر الأهداف الإنمائية للألفية ٦-٥<sup>(١٨)</sup>؛ نسبة السكان من الفئات المهمشة المسجونين نسبةً إلى نسبتهم من السكان<sup>(١٩)</sup>

النسبة المئوية لموردي الخدمات العامة الأساسية، العام منهم أو الخاص، الذين توجد بالنسبة لهم سبل إدارية أو قضائية فعالة لتقديم شكاوى أو الانتصاف إذا انتهك المعايير<sup>(٢٠)</sup>

النسبة المئوية لدعم المانحين المقدم من خلال برامج محددة ومتخصصة على المستوى الوطني؛ مؤشر إعلان باريس<sup>(٢١)</sup>

حصص الأصوات في صندوق النقد الدولي مقارنة بالمحصن في التجارة العالمية<sup>(٢٢)</sup>؛ ممثلون للبلد المشاركون في المفاوضات<sup>(٢٣)</sup>

التدابير المتعلقة بفعالية الحكومات<sup>(٢٤)</sup>

التدابير المتعلقة بمحاربة الفساد<sup>(٢٥)</sup>

التدابير المتعلقة بسيادة القانون<sup>(٢٦)</sup>

٢(ج) آليات الشفافية والمساءلة

٢(د) آليات لإدراج رأي المستفيدين في برجمة المعونة وتقديرها

٢(د) تعزيز الحكم الرشيد على الصعيد الدولي والمشاركة الفعالة لجميع البلدان في عملية صنع القرارات الدولية<sup>(٢٧)</sup>

٢(د) المشاركة الحقيقة لجميع الجهات المعنية في التشاور وصنع القرارات على الصعيد الدولي

٢(ه) تعزيز الحكم الرشيد واحترام سيادة القانون على المستوى الدولي<sup>(٢٨)</sup>

٢(ه) مكافحة الفساد

٢(ه) سيادة القانون

### الخاصية ٣: العدالة الاجتماعية في التنمية

المعيار	المعيار الفرعى	المؤشرات
٣(أ) توفير إمكانية الوصول إلى منافع التنمية وتقاسم هذه المنافع <sup>(٢٩)</sup>	٣(أ)١، تكافؤ الفرص في مجالات الصحة والتعليم والسكن والعمل والأجور	عدم التكافؤ في الدخل <sup>(٢٧)</sup> ؛ بيانات النتائج مفصلة حسب فئات السكان، على سبيل المثال، الذكور والإإناث، المناطق الريفية - المناطق الحضرية، الإثنية/العرق والوضع الاجتماعي - الاقتصادي (انظر المؤشرات فيما يتعلق بـ ٢(ج) ٦ <sup>(٢٨)</sup> )
٣(أ)٢، المساواة في إمكانية الوصول إلى الموارد والسلع العامة	النفقات العامة التي تستفيد منها الأسر المعيشية الفقيرة <sup>(٢٩)</sup>	الثغرات العالمية في الدخول ورفاه الإنسان <sup>(٣٠)</sup> ؛ الحد من همييش أقل البلدان نمواً والبلدان الضعيفة
٣(أ)٣، الحد من همييش أقل البلدان	النفقات العامة التي تستفيد منها الأسر المعيشية الفقيرة <sup>(٢٩)</sup>	الثغرات العالمية في الدخول ورفاه الإنسان <sup>(٣٠)</sup> ؛ الحد من قوة التفاوض التفااضلية وتكييف تكاليف تحرير التجارة <sup>(٣١)</sup>

(ف) انظر قرار الجمعية العامة ٤١/١٢٨، المادتان ٣ و١٠؛ وقرار الجمعية العامة ٦٤/١٧٢، الفقرة ١٠(A)؛

توافق آراء مونتيري (A/CONF.198/11)، الفقرات ٧ و٣٨ و٥٣ و٥٧ و٦٢ و٦٣؛ وقرار مجلس حقوق

الإنسان ١٠-١، الفقرة ٣.

(ص) قرارا الجمعية العامة ٤١/١٢٨، المواد ١-١ و١-٢ و٣-٣ و١-٣ و٦-٦ و٨-٨ و١٠ و٤-٤ و٦٤/١٧٢، الفقرات ٩

. ٢٧ و٢٨.

(ق) قرار الجمعية العامة ٤١/١٢٨، الفقرتان الأولى والثانية من الديباجة، والمادة ١-١ و٣-٢ و٨.

تدفق المهاجرين المهرة وغير المهرة من البلدان الفقيرة إلى البلدان الغنية <sup>(١٣٢)</sup> ؛ وتدفق التحويلات المالية <sup>(١٣٣)</sup>	٣(أ)٤، تسهيل الهجرة من أجل التعليم والعمل وتحفيزات الإيرادات
إتاحة صناديق تغير المناخ للبلدان النامية <sup>(١٣٤)</sup> ؛ اتفاقيات متعددة الأطراف للحد من الآثار البيئية السلبية <sup>(١٣٥)</sup> ؛ توزيع المساهمات في تغير المناخ <sup>(١٣٦)</sup>	٣(ب) ضمان التقاسم المنصف لأعباء التنمية <sup>(١)</sup> البيئية الناجمة عن التنمية
الصناعات الخطرة، السدود، امتيازات استغلال الموارد الطبيعية <sup>(١٣٧)</sup>	٣(ب)٢، تعويض عادل عن الآثار السلبية للاستثمارات والسياسات المتعلقة بالتنمية
صناديق محلية للاستجابة للطوارئ <sup>(١٣٨)</sup> ؛ المعونة الإنسانية ومعونة إعادة الإعمار على المستوى الدولي <sup>(١٣٩)</sup> ؛ الدفقات المالية الرئيسية المعاكسة للدورقة الاقتصادية <sup>(١٤٠)</sup>	٣(ب)٣، إنشاء شبكات أمان لتوفير احتياجات السكان من الغذاء الضعيفة في أوقات الأزمات الطبيعية والمالية وغيرها
معدل نمو الناتج المحلي الإجمالي بالنسبة للشخص العامل، نسبة العمالة إلى السكان، نسبة الأشخاص الذين يقل دخلهم اليومي عن دولار واحد <sup>(١٤١)</sup>	٣(ج)١، سياسات تهدف إلى إتاحة العمل اللائق وتوفير العمل المنتج الذي يُسر دخلاً مناسباً، السلامة في مكان العمل والحماية الاجتماعية للأسر من حلال إصلاحات اقتصادية واجتماعية <sup>(ش)</sup>
التصديق على بروتوكول منع الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، وقمعه والمعاقبة عليه <sup>(١٤٢)</sup>	٣(ج)٢، القضاء على الاستغلال الجنسي والاتجار بالبشر
نطاق عمالة الأطفال <sup>(١٤٣)</sup> ؛ التصديق على اتفاقية حظر أسوأ أشكال عمل الأطفال <sup>(١٤٤)</sup>	٣(ج)٣، القضاء على عمل الأطفال
نسبة السكان الحضرىين الذين يعيشون في أحياء فقيرة <sup>(١٤٥)</sup> ؛ الوصول إلى مراافق صحية محسنة <sup>(١٤٦)</sup> ؛ والحياة المضمنة	٣(ج)٤، القضاء على الأوضاع السائدة في الأحياء الفقيرة
إمكانية الحصول على الأراضي <sup>(١)</sup> ؛ تأمين حقوق ملكية الأرضي <sup>(١٤٨)</sup> ؛ وسبل الانتصاف ضد انتزاع الأرضي <sup>(١٤٩)</sup>	٣(ج)٥، إصلاح الأراضي

(ر) انظر المرجع نفسه، المواد ٢-٢ و٨-١ وقرار مجلس حقوق الإنسان دأ-١، الفقرة ٥.

(ش) انظر قرار الجمعية العامة ٤١/١٢٨، المادة ٨؛ وتوافق آراء مونتيري (A/CONF.198/11)، الفقرة ١٦.

## الحواشي

- (١) النفقات العامة للرعاية الصحية الأولية كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي. المصدر: البنك الدولي، مؤشرات التنمية العالمية على الإنترنت.
- (٢) العمر المتوقع عند الولادة، الجموع. المصدر: البنك الدولي، المؤشرات الإنمائية الدولية على الإنترنت.
- (٣) نسبة السكان التي لديها إمكانية الحصول على العقاقير الأساسية بأسعار ميسورة على أساس مستدام (المؤشر ١٣-٨ من الأهداف الإنمائية للألفية). المصدر: <http://mdgs.un.org/unsd/mdg/Data.aspx?cr=4>.
- (٤) النسبة المئوية للمواليد ناقص الوزن. المصدر: البنك الدولي، المؤشرات الإنمائية الدولية على الإنترنت.
- (٥) معدل وفيات الأطفال دون سن الخامسة (المؤشر ٤-١ من الأهداف الإنمائية للألفية). المصدر: البنك الدولي، مؤشرات التنمية العالمية على الإنترنت.
- (٦) معدل انتشار فيروس نقص المناعة البشرية في صفوف السكان الذين تتراوح أعمارهم بين ١٥ و٢٤ سنة (المؤشر ٦-١ من الأهداف الإنمائية للألفية). المصدر: <http://mdgs.un.org/unsd/mdg/Data.aspx?cr=4>.
- (٧) نسبة الولادات التي تجري تحت إشراف أخصائيين صحبيين مهرة (المؤشر ٢-٥ من الأهداف الإنمائية للألفية). المصدر: البنك الدولي، مؤشرات التنمية العالمية على الإنترنت.
- (٨) النفقات العامة على التعليم الأولى كنسبة مئوية من الدخل القومي الإجمالي. المصدر: البنك الدولي، مؤشرات التنمية العالمية على الإنترنت.
- (٩) نسبة السكان البالغين من العمر من ١٧ إلى ٢٢ سنة الذين تلقوا أقل من أربع سنوات من التعليم، الحرمـان والتـهمـيش وفي مجموعة البيانات المتصلة بالتعليم للالتحاق بالمدارس الثانوية. المصدر: البنك الدولي، مؤشرات التنمية الاجتماعية على الإنترنت.
- (١٠) النسبة المئوية للتلاميـذ الذين يبدأـون من الصـف الأول ويصلـون إلى الصـف الأـخـير من التـعلـيم الأولى (المؤشر ٢-٢ من الأهداف الإنمائية للألفية). المصدر: <http://mdgs.un.org/unsd/mdg/Data.aspx?cr=4>.
- (١١) المعدل المتوسط المتـعلـق بـبرـنـامـج التـعلـيم الدـولي لـلـطـلـاب. المصدر: برـنـامـج منـظـمة التـعاـون والتـسـمية فيـ المـيـدان الـاـقـصـادـيـ، المتـاح عـلـى .[http://www.oecd.org/pages/0,3417,en\\_32252351\\_32236130\\_1\\_1\\_1\\_1\\_1,00.html](http://www.oecd.org/pages/0,3417,en_32252351_32236130_1_1_1_1_1,00.html)
- (١٢) النفقات العامة على الكهرباء أو أشكال أخرى من الطاقة النظيفة، إمدادات المياه، المرافق الصحية والبني التحتية للطرق كنسبة مئوية من الدخل القومي الإجمالي. المصدر: تقديرات قطرية.
- (١٣) النسبة المئوية من السكان الذين يتمتعون بإمكانية الوصول إلى مياه الشرب (المدف ٨-٧ من الأهداف الإنمائية للألفية) والسبة المئوية من السكان الذين يتمتعون بإمكانية الوصول إلى مرافق صحية محسنة (المدف ٩-٧). المصدر: <http://mdgs.un.org/unsd/mdg/Data.aspx?cr=4>.
- (١٤) النسبة المئوية للسكان الذين لا مأوى لهم. المصدر: بيانات وطنية (لا توجد بيانات دولية متاحة).
- (١٥) النسبة المئوية للمسـتأـحرـين الذين يـفـقـونـ أـكـثـرـ مـنـ ٣ـ٠ـ فـيـ مـائـةـ مـنـ دـخـلـ الأـسـرـةـ الـعـيـشـيـةـ عـلـىـ السـكـنـ. المصدر: بيانات وطنية (لا توجد بيانات دولية متاحة).
- (١٦) النسبة المئوية من السكان الذين يعيشون في أحـيـاءـ فـقـيرـةـ (المـؤـشـرـ ١ـ٠ـ-٧ـ منـ الأـهـدـافـ الإنـمـائـيـةـ لـلـأـلـفـيـةـ). المصدر: <http://mdgs.un.org/unsd/mdg/Data.aspx?cr=4>MDG indicators database .<http://mdgs.un.org/unsd/mdg/Data.aspx?cr=4>
- (١٧) النسبة المئوية لـقوـةـ الـعـلـمـ غـيـرـ العـاـمـلـةـ. المصدر: ILO، KILM، قـاعـدةـ الـبـيـانـاتـ .[http://www.ilo.org/empelm/what/pubs/lang--en/WCMS\\_114060/index.htm](http://www.ilo.org/empelm/what/pubs/lang--en/WCMS_114060/index.htm)
- (١٨) النسبة المئوية من القوة العاملة التي تعمل بعض الوقت على نحو غير طوعي. المصدر: ILO، KILM، قـاعـدةـ الـبـيـانـاتـ (.[http://www.ilo.org/empelm/what/pubs/lang--en/WCMS\\_114060/index.htm](http://www.ilo.org/empelm/what/pubs/lang--en/WCMS_114060/index.htm))

- (١٩) النفقات العامة على الضمان الاجتماعي كنسبة مئوية من الدخل القومي الإجمالي. المصدر: الخدمات الإحصائية الوطنية.
- (٢٠) بالنسبة للبلدان المرتفعة الدخل، النسبة المئوية للسكان الذين يبلغ دخلهم أقل من ٥٠ في المائة من متوسط الدخل. المصدر: مجموعة بيانات دراسة لكسمبرغ للدخل Luxembourg Income Study Dataset النامية: النسبة المئوية للسكان الذين يقل دخلهم عن ١,٢٥ دولار في اليوم (٢٠٠٥) نسبة من تكلفة قدرتهم الشرائية عن دولار واحد يومياً المدف ١-١ من الأهداف الإنمائية للألفية.
- (٢١) مدى انتشار نقص الوزن بين الأطفال دون الخامسة (المدف ٨-١ من الأهداف الإنمائية للألفية). المصدر: <http://mdgs.un.org/unsd/mdg/Data.aspx?cr=4>.
- (٢٢) وجود إطار تنظيمي شفاف للمصارف ونظام رقابي كافٍ لضمان نزاهة النظام النقدي والمصرفي، والتخفيض من المخاطر المتصلة في النظم، وحماية المستهلكين والمستثمرين، وضمان عدالة الأسواق وفعاليتها. المصدر: وثائق تتعلق بالسياسات العامة الوطنية (لا توجد بيانات دولية متوافرة).
- (٢٣) معدل التضخم (عوامل الانكماش المتعلقة بالناتج المحلي الإجمالي) دون ٢٠ في المائة. المصدر: البنك الدولي، مؤشرات التنمية العالمية على الإنترنت.
- (٢٤) نسبة تكوين رأس المال المحلي الإجمالي كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي في السنة المالية مقارنة بالمتوسط على مدى السنوات الخمس الماضية.
- (٢٥) نسبة متوسط القيمة السنوية نسبةً إلى متوسط مؤشر منظمة الأغذية والزراعة لأسعار الأغذية على مدى السنوات الخمس الماضية. المصدر: منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، [www.fao.org/worldfoodsituation/foodpricesindex/en](http://www.fao.org/worldfoodsituation/foodpricesindex/en)
- (٢٦) وجود نظام للمخزونات الاحتياطية. المصدر: وثائق تتعلق بالسياسات العامة الوطنية.
- (٢٧) نسبة الإنتاج الصافي للفرد للسنة الحالية نسبةً إلى متوسط هذا الإنتاج في السنوات الخمس الماضية. المصدر: [www.fao.org/worldfoodsituation/foodpricesindex/en](http://www.fao.org/worldfoodsituation/foodpricesindex/en)
- (٢٨) رصد مخصصات للقطاع الزراعي في ميزانيات الاستثمار الوطنية (من مصادر محلية وخارجية). المصدر: وثائق تتعلق بالخطط والميزانيات الوطنية (لا توجد جموعات من البيانات متوافرة).
- (٢٩) نسبة الدين إلى الصادرات. نسبة الدين إلى إيرادات الحكومة. المصدر: البنك الدولي، تمويل التنمية العالمية، نظام البرمجيات المتخصصة لإدارة الدين، مثل برنامج نظام إدارة الديون والتحليل المالي (DMFAS) أو نظام تسجيل الديون وإدارتها (CS-DRMS). المصدر: وثائق وطنية.
- (٣٠) نسبة الاحتياطيات إلى الدين قصير الأجل، ونسبة الاحتياطيات إلى متوسط الإيرادات الشهري. المصدر: البنك الدولي، تمويل التنمية العالمية.
- (٣١) النسبة المئوية للقرارات المنسقة في مجال السياسات الكلية التي اتخذها بلدان مجموعة الشانزي وجموعة العشرين والتي تدرج فيها الجموعتان تأثير تنموهما البشرية. المصدر: محاضر اجتماعات مجموعة الشانزي وجموعه العشرين وورقات معلومات أساسية عن السياسة العامة ولا توجد جموعات بيانات دولية متوافرة.
- (٣٢) التغيير من سنة إلى أخرى في النسبة المئوية للاعتمادات والقروض المقدمة من صندوق النقد الدولي (صافي تحويلات البنك الدولي للإنشاء والتعمير والقروض القائمة المقدمة من المؤسسة الإنمائية الدولية، صافي التحويلات الرسمية) مقارنة بالتغير بالنسبة المئوية في معدل نمو الدخل القومي الإجمالي للبلدان النامية. المصدر: البنك الدولي، تمويل التنمية العالمية.
- (٣٣) نسبة صافي التحويلات في السنة الحالية من الدين الخارجي الخاص غير المكفول من القطاع العام إلى متوسط صافي التحويلات على مدى السنوات الخمس الماضية. المصدر: البنك الدولي، تمويل التنمية العالمية.
- (٣٤) وجود مبادئ توجيهية للسياسات العامة الوطنية. المصدر: وثائق متعلقة بالسياسات الحكومية الوطنية.

- (٣٥) نسبة القيمة المتوسطة السنوية إلى القيمة المتوسطة على مدى السنوات الخمس السابقة لمؤشر منظمة الأغذية والزراعة المتعلقة بأسعار الأغذية. المصدر: [www.fao.org/worldfoodsituation/foodpricesindex/en](http://www.fao.org/worldfoodsituation/foodpricesindex/en).
- (٣٦) وجود مؤسسات عالمية أو منسقة عالمياً قادرة على التوسط في حالة تقلب أسعار الأغذية الأساسية الرئيسية (الذرة والبذور الزيتية وفول الصويا والأرز والقمح)، مثلاً نظام المخزونات العالمية. المصدر: [www.fao.org/worldfoodsituation/foodpricesindex/en](http://www.fao.org/worldfoodsituation/foodpricesindex/en).
- (٣٧) نسبة السنة الحالية مقارنة بالخمس سنوات السابقة لمؤشر سعر متوسط القيمة للمواد الخام غير الزراعية (المعدن، الركاز، الفلز، النفط الخام). المصدر: الأونكتاد نشرة أسعار السلع الأساسية.
- (٣٨) وجود مؤشرات اجتماعية واقتصادية رئيسية مفصلة حسب الفئات السكانية مثل المنطقة أو الإثنية أو الانتماء اللغوي، والعرق، ونوع الجنس، والموقع الريفي أو الحضري. المصدر: بيانات إحصائية وطنية. (لا توجد مجموعات بيانات متاحة).
- (٣٩) بالنسبة لصندوق النقد الدولي والبنك الدولي ومنظمة التجارة العالمية، هل تتحدد المؤسسة نجاحاً يستند حصرياً إلى الحقوق في عملها، مع إيلاء اهتمام خاص للمساواة وعدم التمييز، والشفافية، والمشاركة والمساءلة؟ المصدر: البيانات السياسات لصندوق النقد الدولي، والبنك الدولي، ومنظمة التجارة العالمية. لا توجد مجموعات بيانات متاحة.
- (٤٠) مؤشر "سيادة القانون"، مشروع البنك الدولي الخاص بمؤشرات العالمية لإدارة الحكم. المصدر: <http://info.worldbank.org/governance/wgi/index.asp> في ضوء الاعتبارات المفاهيمية والمنهجية الواردة في هذا التقرير، يحتاج الأمر إلى مزيد من البحث.
- (٤١) مؤشر "نوعية الأطر التنظيمية"، مشروع البنك الدولي الخاص بمؤشرات العالمية لإدارة الحكم. المصدر: <http://info.worldbank.org/governance/wgi/index.asp> في ضوء الاعتبارات المفاهيمية والمنهجية الواردة في هذا التقرير، يحتاج الأمر إلى مزيد من البحث.
- (٤٢) وجود شرط يقضي بإجراء تقييم مسبق لأثر تسوية الشكوى المطلوبة في إطار التنمية البشرية من جانب الطرف الخصم، وكذلك على المستوى المحلي. المصدر: وثائق حكومية وطنية. (لا توجد بيانات دولية متاحة).
- (٤٣) نسبة المساعدة الإنمائية الرسمية المخصصة لأهداف المعونة من أجل التجارة. المصدر: بيانات وكالات المانحين. (لا توجد مجموعات بيانات دولية متاحة).
- (٤٤) تقديرات الدعم الزراعي كتببة مغوية من قيمة الناتج الزراعي. المصدر: محسوبة بناء على مؤشرات التنمية العالمية على الإنترنت. البنك الدولي.
- (٤٥) قيمة الواردات الزراعية من البلدان النامية (أقل البلدان نمواً، والبلدان غير الساحلية، والجزرية الصغيرة النامية، والبلدان المنخفضة الدخل، والبلدان المتوسطة الدخل) كتببة مغوية من قيمة الاستهلاك الزراعي في بلدان منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي. المصدر: الأونكتاد، قاعدة بيانات نظام التحليلات والمعلومات التجارية (TRAINS) ([http://r0.unctad.org/trains\\_new/index.shtm](http://r0.unctad.org/trains_new/index.shtm)).
- (٤٦) متوسط معدل التعريفة في بلدان منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي على السلع المصنعة القادمة من أقل البلدان نمواً، البلدان المنخفضة الدخل والبلدان المتوسطة الدخل. المصدر: الأونكتاد، قاعدة بيانات نظام التحليلات والمعلومات التجارية (TRAINS) ([http://r0.unctad.org/trains\\_new/index.shtm](http://r0.unctad.org/trains_new/index.shtm)).
- (٤٧) متوسط الإيرادات من التعريفة الواردة من بلدان ينخفض فيها مستوى نصيب الفرد من الدخل. المصدر: الأونكتاد، قاعدة بيانات نظام التحليلات والمعلومات التجارية ([http://r0.unctad.org/trains\\_new/index.shtm](http://r0.unctad.org/trains_new/index.shtm)) والبنك الدولي، نظام الحل العالمي للتجارة المتکاملة ([http://wits.worldbank.org/witsweb/FAQ/FAQ\\_Basics.aspx](http://wits.worldbank.org/witsweb/FAQ/FAQ_Basics.aspx)).
- (٤٨) عدد السلع المصنعة التي تخضع لتعريفات الذروة. المصدر: الأونكتاد، قاعدة بيانات نظام التحليلات والمعلومات التجارية ([http://r0.unctad.org/trains\\_new/index.shtm](http://r0.unctad.org/trains_new/index.shtm))؛ والبنك الدولي، نظام الحل العالمي للتجارة المتکاملة ([http://wits.worldbank.org/witsweb/FAQ/FAQ\\_Basics.aspx](http://wits.worldbank.org/witsweb/FAQ/FAQ_Basics.aspx)).

- (٤٩) قيمة الصادرات كنسبة مئوية لحصتها في التجارة العالمية. المصدر: قاعدة البيانات الإحصائية لتجارة السلع الأساسية التابعة للأمم المتحدة.
- (٥٠) النسبة المئوية للبلدان التي صدقت على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم. المصدر: قاعدة بيانات هيئات المعاهدات ([www.unhchr.ch/tbs/doc.nsf>StatusfrSet?OpenFrameSet](http://www.unhchr.ch/tbs/doc.nsf>StatusfrSet?OpenFrameSet)).
- (٥١) الإيرادات الحكومية كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي: البنك الدولي، مؤشرات التنمية العالمية على الإنترنت.
- (٥٢) صافي المساعدة الإنمائية الرسمية كنسبة مئوية من الإيرادات الوطنية الإجمالية (المؤشر ١-٨ من الأهداف الإنمائية للألفية). المصدر: منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي ([www.oecd.org/dac/stats/data](http://www.oecd.org/dac/stats/data)).
- (٥٣) النسبة المئوية من المعونة الموفرة من خلال النهج القائم على أساس برامج (المؤشر ٩ من إعلان باريس). المصدر: منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، الدراسة الاستقصائية بشأن رصد إعلان باريس: Effective Aid by 2010? What will it Take, vol. 1; overview (<http://siteresources.worldbank.org/ACCRAEXT/Resources/Full-2008-Survey-EN.pdf>).
- (٥٤) Quality of aid indicator of Commitment to Development Index. المصدر: مركز التنمية العالمية ([www.cgdev.org/section/topics/aid\\_effectiveness](http://www.cgdev.org/section/topics/aid_effectiveness)). في ضوء الاعتبارات المفاهيمية والمنهجية الواردة في هذا التقرير، يحتاج الأمر إلىزيد من البحث.
- (٥٥) عدد المرات التي وردت فيها اقتراحات ابتكارية لتمويل (مثلاً ضريبة توبيخ، ضريبة الخطوط الجوية) في جدول أعمال اجتماعات مجموعة الشمانية ومجموعة العشرين، والاجتماعات الحكومية الدولية المتعلقة بتمويل التنمية. المصدر: محاضر اجتماعات مجموعة الشمانية ومجموعة العشرين، واجتماعات الأمم المتحدة المتعلقة بتمويل التنمية.
- (٥٦) نسبة الدين إلى الصادرات. المصدر: البنك الدولي، تمويل التنمية العالمية.
- (٥٧) وجود بيان للسياسة الوطنية بشأن العلم في التكنولوجيا: خطة إنمائية وطنية أو وثيقة أخرى تتعلق بالاستراتيجية (مثل ورقة استراتيجية الحد من الفقر). المصدر: وثائق الحكومات الوطنية. (لا توجد مجموعات بيانات متاحة).
- (٥٨) اتجاهات إنتاجية المحاصيل الرئيسية (الأرز، والقمح والذرة والمانيهوت وموز الجنة). المصدر: إحصاءات (<http://faostat.fao.org/default.aspx>).
- (٥٩) نسبة المساعدة الإنمائية الرسمية المخصصة لتنمية القطاع الزراعي. المصدر: إحصاءات معونة منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي ([www.oecd.org/dataoecd/50/17/5037721.htm](http://www.oecd.org/dataoecd/50/17/5037721.htm)).
- (٦٠) الصادرات من التكنولوجيا المتقدمة كنسبة مئوية من إجمالي صادرات السلع الأساسية. المصدر: قاعدة البيانات الإحصائية لتجارة السلع الأساسية التابعة للأمم المتحدة.
- (٦١) النسبة المئوية للاتفاقيات التجارية الثنائية الأطراف والإقليمية التي تحظر على البلدان النامية استخدام معايير الأداء (مثل الاشتراطات المتصلة بالمحتوى المحلي، واحتياطات نقل التكنولوجيا، واحتياطات العمالة المحلية) بغرض تحقيق أعلى قدر من الفوائد من الاستثمار الأجنبي المباشر في مجال التنمية البشرية. المصدر: استعراض محتوى الاتفاقيات التجارية الثنائية الأطراف والإقليمية. (لا توجد مجموعات بيانات دولية متاحة).
- (٦٢) كيلووات في الساعة للفرد الواحد. المصدر: البنك الدولي، مؤشرات التنمية العالمية على الإنترنت.
- (٦٣) عدد حواسيب خدمة الإنترنت لكل ١٠٠٠ شخص. المصدر: الاتحاد الدولي للاتصالات السلكية واللاسلكية ([World Internet Reports](http://www.internetreports.com)).
- (٦٤) البراءات المنوحة للمقيمين. المصدر: المنظمة العالمية للملكية الفكرية، إحصاءات الملكية الفكرية ([Intellectual Property Statistics](http://www.wipo.int/ipo/intelprop/en/statistics.html)).

- (٦٥) الاتفاقيات التجارية الثنائية والاتفاقيات التجارية الإقليمية التي تتضمن شرطاً تقيد حماية حقوق الملكية الفكرية على نحو يتجاوز المستويات المنقولة عليها في اتفاق الحوافن المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية.
- (٦٦) حصة المساعدة الإنمائية الرسمية المخصصة لتعزيز التكنولوجيات الخضراء. المصدر: منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي ([www.oecd.org/dataoecd/50/17/5037721.htm](http://www.oecd.org/dataoecd/50/17/5037721.htm)).
- (٦٧) عدد الحالات. المصدر: وثائق الحكومات الوطنية. (لا توجد مجموعات بيانات متاحة).
- (٦٨) حصة المساعدة الإنمائية الرسمية المخصصة لتقنيات الصحة. المصدر: إحصاءات المعونة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي ([www.oecd.org/dataoecd/50/17/5037721.htm](http://www.oecd.org/dataoecd/50/17/5037721.htm)).
- (٦٩) نسبة السكان الذين بلغت إصابتهم بفيروس نقص المناعة البشرية مرحلة متقدمة ويأمكفهم الحصول على عقاقير مضادة للفيروسات العكوسية (المدف ٦ - باء من الأهداف الإنمائية للألفية). المصدر: قاعدة بيانات الأهداف الإنمائية للألفية (<http://unstats.un.org/unsd/mdg/Default.aspx>).
- (٧٠) هواتف الخصوط الرئيسية أو الهواتف الخلوية لكل ١٠٠٠ شخص (المدف ٨ - واؤ من الأهداف الإنمائية للألفية). المصدر: قاعدة بيانات الأهداف الإنمائية للألفية (<http://unstats.un.org/unsd/mdg/Default.aspx>).
- (٧١) التصديق على الاتفاقيات الرئيسية المتعلقة بالبيئة. المصدر: قاعدة بيانات المفوضية الخاصة بهيئات المعاهدات ([www.unhchr.ch/tbs/doc.nsf/Statusfrset?OpenFrameSet](http://www.unhchr.ch/tbs/doc.nsf/Statusfrset?OpenFrameSet)).
- (٧٢) انبعاثات ثاني أكسيد الكربون، كيلوغرام لكل ١٠٠٠ شخص (تكافؤ القوى الشرائية) من الناتج المحلي الإجمالي؛ انبعاثات ثاني أكسيد الكربون للفرد. المصدر: البنك الدولي، مؤشرات التنمية العالمية على الإنترنت.
- (٧٣) إعانت صيد الأسماك للفرد. المصدر: منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، Review of Fisheries in OECD Countries, Policies and Summary Statistics, 2005.
- (٧٤) قيمة الواردات من الأخشاب الاستوائية للفرد الواحد. المصدر: إحصاءات وطنية. (لا توجد مجموعات بيانات دولية متاحة).
- (٧٥) لم يحدد مصدر البيانات حتى الآن.
- (٧٦) قيمة رأس المال الطبيعي. المصدر: مؤشرات البنك الدولي المتعلقة بالبيئة (<http://web.worldbank.org/WBSITE/EXTERNAL/TOPICS/ENVIRONMENT/EXTEEL/0,,contentMDK:21005068~pagePK:210058~piPK:210062~theSitePK:408050,00.html>).
- (٧٧) وجود اشتراط لعملية التشاور في القواعد الناظمة للاستثمار الأجنبي المباشر. المصدر: وثائق وطنية (لا توجد مجموعات بيانات متاحة).
- (٧٨) إنتاج الطاقة النظيفة كنسبة مئوية من إجمالي الإمدادات بالطاقة. المصدر: البنك الدولي، مؤشرات التنمية العالمية على الإنترنت.
- (٧٩) وجود معايير وطنية تقتضي الشفافية في ترتيبات السداد للحكومات (البلد الأصلي أو البلد الضيف) من قبل المؤسسات التجارية العاملة في مجال الصناعات الاستخراجية المعرضة لأن تستولي عليها أطراف في نزاعات عنيفة. المصدر: تشريع وطني.
- (٨٠) تدابير بشأن عدم المساواة أو التفاوتات الأفقية بين الجماعات التي تنتمي إلى هويات مختلفة في البلد: نسبة قيم الجماعات الإناثية إلى متوسط القيم الوطنية فيما يتعلق بالمؤشرات الاجتماعية والاقتصادية. المصدر: حسابات تستند إلى بيانات وطنية مفصلة حسب كل جماعة من الجماعات الإناثية.
- (٨١) المشاركة في اتفاق دولي واحد أو أكثر أو في معايير تنظيم التجارة في الأسلحة الصغيرة. (اتفاق واسينار المتعلق بمراقبة صادرات الأسلحة التقليدية والتكنولوجيات والسلع المردودة الاستعمال). المصدر: اتفاق واسينار ([www.wassenaar.org](http://www.wassenaar.org)).
- (٨٢) التزام البلدان بعملية كيمبرلي. المصدر: الفريق العامل المعنى بعملية كيمبرلي.

- (٨٣) مؤشر الأمان في الالتزام. مؤشر التنمية العالمية (www.cgdev.org/section/topics/aid\_effectiveness). في ضوء الاعتبارات المفاهيمية والمنهجية الواردة في هذا التقرير، يحتاج الأمر إلى مزيد من البحث.
- (٨٤) العدد السنوي لحالات الوفاة بين المدنيين لكل ١٠٠٠٠٠ نسمة أثناء سنوات نزاع مسلح ما والسنوات التي تلي هذا النزاع. المصدر: UCDP/PRIO armed conflict data.
- (٨٥) اعتماد خطة عمل وطنية وفقاً لقرار مجلس الأمن رقم ١٣٢٥ (٢٠٠٠) بشأن المرأة والسلام والأمن. المصدر: مصادر وطنية (لا توجد قاعدة بيانات دولية متاحة).
- (٨٦) وجود آليات للعدالة الاجتماعية في غضون خمس سنوات من وقف الأعمال القتالية. المصدر: وثائق وطنية (لا توجد مجموعات بيانات دولية).
- (٨٧) نسبة المخصصات من المعونة من أجل نزع السلاح. المصدر: إحصاءات المعونة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي (www.oecd.org/dataoecd/50/17/5037721.htm).
- (٨٨) نسبة المساعدة الإنمائية الرسمية المخصصة للقضايا التي تؤثر على المرأة في مجال نزع السلاح وإعادة التأهيل وإعادة الإدماج. المصدر: إحصاءات المعونة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي (www.oecd.org/dataoecd/50/17/5037721.htm).
- (٨٩) مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين Index of refugee burden. المصدر: الحولية الإحصائية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين.
- (٩٠) حالات القتل العمد لكل ١٠٠٠٠ شخص. المصدر: مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة (www.unodc.org/unodc/en/data-and-analysis/index.html?ref=menuaside).
- (٩١) مؤشر الاستقرار السياسي وغياب العنف، "المؤشرات العالمية لإدارة الحكم". المصدر: مؤشرات البنك الدولي لإدارة الحكم (www.worldbank.org/wbi/governance). في ضوء الاعتبارات المفاهيمية والمنهجية الواردة في هذا التقرير، يحتاج الأمر إلى مزيد من البحث.
- (٩٢) بيانات عن المؤشرات الاجتماعية - الاقتصادية مفصلة كل فئة سكانية رئيسية، بما في ذلك نوع الجنس والعرق والإثنية وسكان المناطق الريفية. المصدر: بيانات إحصائية وطنية.
- (٩٣) وجود نظم. المصدر: عمليات حكومات وطنية.
- (٩٤) التصديق. المصدر: قاعدة بيانات المفوضية الخاصة بهيئات المعاهدات (www.unhchr.ch/tbs/doc.nsf/Statusfrset?OpenFrameSet).
- (٩٥) التصديق. المصدر: قاعدة بيانات المفوضية الخاصة بهيئات المعاهدات (www.unhchr.ch/tbs/doc.nsf/Statusfrset?OpenFrameSet).
- (٩٦) التصديق. المصدر: قاعدة بيانات المفوضية الخاصة بهيئات المعاهدات (www.unhchr.ch/tbs/doc.nsf/Statusfrset?OpenFrameSet).
- (٩٧) وجود تقارير للدول. المصدر: وثائق صادرة من مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان.
- (٩٨) وجود تشريع ذي صلة أو توجيهات إدارية. المصدر: الدستور والتشريع الوطنيان.
- (٩٩) وجود مؤسسات لحقوق الإنسان. المصدر: معلومات من الحكومات الوطنية.
- (١٠٠) حقوق الإنسان كعنصر من عناصر الإطار المعياري، تحليل للقيود الكبيرة وخطوة عمل ذات أولوية. المصدر: استعراض لمحليات الوثائق ذات الصلة.
- (١٠١) وجود لوائح وطنية. المصدر: معلومات من الحكومات الوطنية (لا توجد قاعدة بيانات دولية متاحة).
- (١٠٢) عناصر حقوق الإنسان في بيانات السياسات المؤسسية. المصدر: استعراض البيانات المؤسسية (لا توجد مجموعات بيانات متاحة).

- (١٠٣) تقييمات لأثر برامج منظمة التجارة العالمية وصندوق النقد الدولي والبنك الدولي على حقوق الإنسان.  
المصدر: دراسات من مصادر شتى (لا توجدمجموعات بيانات متاحة حتى الآن).
- (١٠٤) النسبة المئوية لحقوق الإنسان الرئيسية التي يوجد بشأنها حماية دستورية أو قانونية أو آليات قضائية. المصدر:  
استعراض لمحنويات المراجع القانونية والإدارية (لا توجدمجموعات بيانات متاحة).
- (١٠٥) وجود حماية قانونية للمدافعين عن حقوق الإنسان. المصدر: استعراض لمحنويات المراجع القانونية والإدارية  
(لا توجدمجموعات بيانات متاحة).
- (١٠٦) الميزانية الموفرة للعمليات التشاركية. المصدر: ميزانيات مخصصة للبلدان على المستوى الوزاري (لا توحد  
مجموعات بيانات متاحة).
- (١٠٧) وجود مبادئ توجيهية منشورة في الوزارات والوكالات الوطنية ودون الوطنية. المصدر: معلومات إدارية  
قطرية (لا توجدمجموعات بيانات متاحة).
- (١٠٨) وجود مبادئ توجيهية وإجراءات. المصدر: معلومات إدارية قطرية (لا توجدمجموعات بيانات متاحة).
- (١٠٩) يحتاج الأمر إلى مزيد من البحث.
- (١١٠) يحتاج الأمر إلى مزيد من البحث.
- (١١١) مؤشرات البنك الدولي لإدارة الحكم Voice and Accountability score. المصدر: البنك الدولي  
(<http://info.worldbank.org/governance/wgi/index.asp>) . في ضوء الاعتبارات المفاهيمية والمنهجية الواردة  
في هذا التقرير، يحتاج الأمر إلى مزيد من البحث.
- (١١٢) وجود أحكام قانونية. المصدر: تقييم قطري محدد. المصدر: لا توجدمجموعات بيانات دولية متاحة.
- (١١٣) وجود أحكام قانونية. المصدر: تقييم قطري محدد. المصدر: لا توجدبيانات دولية متاحة.
- (١١٤) وجود دراسات. المصدر: تقييمات قطرية محددة. المصدر: (لا توجدبيانات دولية متاحة).
- (١١٥) وجود دراسات. المصدر: تقييمات قطرية محددة (لا توجدمجموعات بيانات متاحة).
- (١١٦) وجود دراسات. المصدر: تقييمات قطرية محددة (لا توجدمجموعات بيانات متاحة).
- (١١٧) نسبة المؤشرات الاقتصادية والاجتماعية للبقات المهمشة (الجماعات الإثنية، الجماعات العرقية، النساء،  
الأشخاص ذوي الإعاقة، المسنين، وغيرها من الجماعات المحددة) نسبة إلى المتوسط الوطني للمؤشرات  
الواردة في (أ) بما فيها الصحة، التعليم، والسكن، والمياه والعمل والضمان الاجتماعي، والأمن الغذائي  
والغذائية. المصدر: مصادر محددة فيما يتعلق بالخاصية (أ). ملاحظة: توصي المبادئ التوجيهية لرصد  
الأهداف الإنمائية للألفية بجمع بيانات مفصلة.
- (١١٨) نسبة السكان المهمشين مقارنة بالمتوسط الوطني الذين يمكن لهم الحصول على عقاقير مضادة للفيروسات  
العکوسة (المؤشر ٥-٦ من الأهداف الإنمائية للألفية). ملاحظة: توصي المبادئ التوجيهية بجمع  
بيانات مفصلة.
- (١١٩) نسبة السكان المهمشين المساجين مقارنة بالمتوسط الوطني. المصدر: بيانات إحصائية وطنية (لا توحد  
مجموعات بيانات متاحة).
- (١٢٠) تقييمات قطرية محددة. المصدر: لا توجدمجموعات بيانات متاحة.
- (١٢١) النسبة المئوية من الدعم المقدم من جهات مانحة من خلال برامج محددة على الصعيد الوطني (مؤشر الرصد ٤  
من إعلان باريس). المصدر: منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، دراسة استقصائية بشأن رصد  
إعلان باريس: effective aid by 2010? What will it take?, المجلد ١.
- (١٢٢) الحصص في صندوق النقد الدولي بالنسبة المئوية مقارنة بالحصص من التجارة العالمية.

- (١٢٣) المتوسط القطري كنسبة من المتوسط القطري للبلدان مرتفعة الدخل من حيث متوسط أعداد مثلي كل بلد في منظمة التجارة العالمية يكون طرفاً في المفاوضات. المصدر: WTO delegations and negotiations records: (لا توجد مجموعات بيانات متاحة).
- (١٢٤) مؤشر فعالية الحكومة، المؤشرات العالمية لإدارة الحكم. المصدر: مؤشرات البنك الدولي العالمية لإدارة الحكم (<http://info.worldbank.org/governance/wgi/index.asp>). في ضوء الاعتبارات المفاهيمية والمنهجية الواردة في هذه الوثيقة لا يزال الأمر يحتاج إلى المزيد من البحث.
- (١٢٥) مؤشر مكافحة الفساد، المؤشرات العالمية لإدارة الحكم. المصدر: مؤشرات البنك الدولي العالمية لإدارة الحكم (<http://info.worldbank.org/governance/wgi/index.asp>). في ضوء الاعتبارات المفاهيمية والمنهجية الواردة في هذه الوثيقة لا يزال الأمر يحتاج إلى المزيد من البحث.
- (١٢٦) مؤشر سيادة القانون، المؤشرات العالمية لإدارة الحكم. المصدر: مؤشرات البنك الدولي العالمية لإدارة الحكم (<http://info.worldbank.org/governance/wgi/index.asp>). في ضوء الاعتبارات المفاهيمية والمنهجية الواردة في هذه الوثيقة لا يزال الأمر يحتاج إلى المزيد من البحث.
- (١٢٧) نسبة دخل الخمس الأدنى من السكان مقارنة بدخل بقية السكان (كل بلد على حدة). المصدر: البنك الدولي، المؤشرات العالمية لإدارة الحكم على الإنترنت.
- (١٢٨) نسبة البيانات الاجتماعية والاقتصادية الرئيسية النهائية المتوفرة بشأن فئات من السكان (المناطق الريفية، الإناث، الجماعات الإثنية، الجماعات اللغوية، الجماعات العرقية) مقارنة بالمتوسط الوطني. المصدر: حسابات قائمة على البيانات الوطنية المفصلة، كما هو وارد في المعيار الفرعي (ج) ٦٠.
- (١٢٩) المعدل المشترك لالتحاق أفراد السكان بالمدارس نسبةً إلى المعدل المشترك لالتحاق أكثر السكان ثراءً بالمدارس؛ الإنفاق العام على البنية التحتية والخدمات الاقتصادية التي يستفيد منها صغار الملاك وأصحاب المشاريع كنسبة مئوية من الدخل القومي الإجمالي؛ معدل نمو الدخل لدى الفئة الأفقر من السكان نسبةً إلى نمو الدخل لدى فئة السكان الأكثر ثراءً. المصدر: حسابات قائمة على بيانات وطنية (لا توجد مجموعات بيانات دولية متاحة).
- (١٣٠) متوسط معدل نمو الناتج المحلي الإجمالي للفرد الواحد من السكان الأكثر فقرًا في البلدان نسبةً إلى متوسط نمو الناتج المحلي الإجمالي للفرد الواحد من السكان الأكثر ثراءً في البلدان؛ معدل وفيات الأطفال دون الخامسة في أقل البلدان نمواً مقارنة بالمعدل في البلدان مرتفعة الدخل؛ متوسط المعدل الصافي لالتحاق بالتعليم الشانوي في أقل البلدان نمواً مقارنة بالمتوسط العالمي؛ النسبة المئوية من الأطفال دون الخامسة القصري القامة بالنسبة لطول القامة المتوسط في سنهم في أقل البلدان نمواً مقارنة بالمتوسط العالمي.
- (١٣١) نسبة جموع واردات بلدان منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي المغفاة من الرسوم الجمركية من أقل البلدان نمواً (المؤشر ٦-٨ من الأهداف الإنمائية للألفية). المصدر: مجموعة بيانات تتعلق بالأهداف الإنمائية للألفية.
- (١٣٢) الأجانب من مواطني البلدان النامية الحصول على تصاريح عمل كنسبة مئوية من قوى العمل في البلدان مرتفعة الدخل. المصدر: بيانات وطنية (لا توجد مجموعات بيانات دولية متاحة).
- (١٣٣) تدفقات التحويلات إلى البلدان. المصدر: البنك الدولي، مؤشرات التنمية العالمية على الإنترنت.
- (١٣٤) قيمة الأموال العالمية (مبلغ المساعدة الإنمائية الرسمية والمساهمات الخاصة كنسبة مئوية من الدخل القومي الإجمالي التي تتم إتاحتها للبلدان النامية من أجل الأنشطة الرامية إلى الحد من آثار تغير المناخ. المصدر: إحصاءات المعونة التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي ([www.oecd.org/dataoecd/50/17/5037721.htm](http://www.oecd.org/dataoecd/50/17/5037721.htm)).
- (١٣٥) النسبة المئوية من المعاهدات الرئيسية المتعلقة بالبيئة التي تم التوقيع عليها (على سبيل المثال بروتكول فرطاجنة، والاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ، وبروتوكول كيوتو لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، واتفاقية فيما لحماية طبقة الأوزون، وبروتوكول مونتريال المتعلق بالمواد المستنفدة لطبقة الأوزون، واتفاقية استكمال المتعلقة بالملوثات العضوية الثابتة، واتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، واتفاقية مكافحة التصحر). المصدر: وثائق بشأن كل معاهدة من هذه المعاهدات.

- (١٣٦) نسبة انبعاثات ثاني أكسيد الكربون لكل فرد في البلدان مرتفعة الدخل مقارنة بالبلدان النامية (أقل البلدان نمواً، وغير الساحلية، والدول الجزرية الصغيرة النامية، والبلدان منخفضة الدخل والبلدان متوسطة الدخل). المصدر: البنك الدولي، مؤشرات التنمية العالمية على الإنترن特.
- (١٣٧) قيمة التعويض للفرد الواحد عن الأثر السلبي للتنمية. المصدر: معلومات عن حالات محددة (لا توحد مجموعات بيانات متاحة).
- (١٣٨) صناديق الاستجابة لحالات الطوارئ. المصدر: الميزانيات الوطنية (لا توجد مجموعات بيانات متاحة).
- (١٣٩) تدفقات المعونة الإنسانية ومعونة إعادة الإعمار كجزء من النداءات. المصدر: حسابات قائمة على وثائق تتصل بنداءات في حالات محددة وإحصاءات المعونة التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي ([www.oecd.org/dataoecd/50/17/5037721.htm](http://www.oecd.org/dataoecd/50/17/5037721.htm)).
- (١٤٠) النسبة المئوية في التغيير من سنة إلى أخرى في مجموع الاعتمادات والقروض المقدمة (صافي تحويلات البنك الدولي للإنشاء والتعمير والقروض القائمة المقدمة من المؤسسة الإنمائية الدولية، صافي التحويلات الرسمية) مقارنة بالتغيير بالنسبة المئوية في معدل نمو الدخل القومي. المصدر: بيانات من البنك الدولي، مؤشرات التنمية العالمية، وتمويل التنمية العالمية.
- (١٤١) هذا هو المؤشر ١ من الأهداف الإنمائية للألفية. المصدر: مجموعات بيانات الأهداف الإنمائية للألفية (<http://mdgs.un.org/unsd/mdg/Default.aspx>).
- (١٤٢) التصديق على بروتوكول منع الانتحار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، وقمعه والمعاقبة عليه. المصدر: قاعدة بيانات موضوعية حقوق الإنسان الخاصة بهيئات المعاهدات ([www.unhchr.ch/tbs/doc.nsf>Statusfrset?OpenFrameSet](http://www.unhchr.ch/tbs/doc.nsf>Statusfrset?OpenFrameSet)).
- (١٤٣) الأطفال الذين يعملون في نشاط اقتصادي، عمالة الأطفال، وأنواع الأعمال التي تتضمن مخاطر. المصدر: البرنامج الدولي لمنظمة العمل الدولية للقضاء على تشغيل الأطفال.
- (٤) التصديق على الاتفاقية. المصدر: قاعدة بيانات الموضوعية الخاصة بهيئات المعاهدات ([www.unhchr.ch/tbs/doc.nsf>Statusfrset?OpenFrameSet](http://www.unhchr.ch/tbs/doc.nsf>Statusfrset?OpenFrameSet)).
- (١٤٥) النسبة المئوية من السكان الحاضرين الذين يعيشون في أحياط فقيرة (المؤشر ٧ - دال من الأهداف الإنمائية للألفية). المصدر: مجموعات بيانات خاصة بمؤشرات الأهداف الإنمائية للألفية على الموقع (<http://mdgs.un.org/unsd/mdg/Default.aspx>).
- (١٤٦) النسبة المئوية من سكان المناطق الحضرية الذين يمكن لهم الوصول إلى مراافق صحية محسنة (المؤشر ٧ - جيم من الأهداف الإنمائية للألفية). المصدر: مجموعات بيانات خاصة بالأهداف الإنمائية للألفية (<http://mdgs.un.org/unsd/mdg/Default.aspx>).
- (١٤٧) العمال الزراعيون الذين لا يملكون أراضٍ كنسبة من الأيدي العاملة الريفية. المصدر: بيانات إحصائية وطنية (لا توجد مجموعات بيانات دولية).
- (١٤٨) التشريع الوطني المتعلق بالحقوق في الأراضي. المصدر: التشريع الوطني. لا توجد مجموعات بيانات دولية.
- (١٤٩) التشريعات والإجراءات الوطنية. المصدر: استعراض للتشريعات والمبادئ التوجيهية الوطنية (لا توجد مجموعات مؤشرات دولية متاحة).